بحوث رجالية
في كامل الزيارات

بقلم
الشيخ عادل هاشم

طبعة محققة

بحوث رجالية
في كامل الزيارات

بحوثٌ رجاليةٌ
في كامل الزيارات

بقلم
الشيخ عادل هاشم

طَبْعـــة مُحققـــة

سرشناسه : هاشم، عادل، ۱۹۸۱- م. Hashim, Adil
عنوان و نام پدیدآور : بحوث رجاليه فی التوثيقات العامه / بقلم عادل هاشم.
مشخصات نشر : تهران : موسسه الصادق ﷺ للطباعه و النشر ، ۱٤٤٥ق= ۲۰۲٤م= ۱٤۰۳.
مشخصات ظاهری : ج.
شابک : ج.۱: ۱-٤۰-۸۰۱٤-٦۲۲-۹۷۸ ؛ ج.۲: ۸-٤۱-۸۰۱٤-٦۲۲-۹۷۸ ؛
ج.۳: ۵-٤۲-۸۰۱٤-٦۲۲-۹۷۸
وضعیت فهرست نویسی : فیپا
یادداشت : زبان:عربی.
یادداشت : کتابنامه.
مندرجات : ج.۱. فی وثاقه مشایخ ابن ابی عمیر و صفوان و البزنطی
موضوع : حدیث -- علم الرجال
Hadith -- *Ilm al-Rijal
رده بندی کنگره : BP۱۱٤
رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲٦٤
شماره کتابشناسی ملی : ۹٦۹۲۸۷٤

بحوث رجالية في التوثيقات العامة المجلد الثاني

بقلم: الشيخ عادل هاشم

الطبعة: الاولى ، ١٤٤٥هـ - ٢٠٢٤م - ١٤٠٣ش

القطع: وزيري

المطبعة: الصادق عليه السلام

عدد النسخ: ١٠٠٠ نسخة

عدد الصفحات: ٤٨٠ صفحة

ردمک: ٨-٤١-٨٠١٤-٦٢٢-٩٧٨

الناشر: موسسة الصادق للطباعة و النشر

www.alsadegh.com

مراكز التوزيع: ايران- قم- شارع معلم- مجمع ناشران - طابق الأرضي - رقم B٤٠
موسسة الصادق ٩١٢٤١٠٢٠٩٦ (٠٠٩٨)
ايران- تهران- شارع ناصرخسرو- زقاق حاج نايب - سوق المجيدى
موسسة الصادق ٣٣٩٣٤٦٤٤ (٠٠٩٨٢١)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام

على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين، وبعد:

فهذه جملة أبحاث رجالية تتعلق بالحديث عن كتاب كامل الزيارات لابن قولويه(طاب ثراه)(ت٣٦٨ هـ)، ألقيناها على جمع من طلبة البحث الخارج في حوزة عاصمة العلم النجف الأشرف(صانها الله)، وكان الأساس في البحث إنما هو الحديث عمّا قيل من أن مجرد الوقوع في هذا الكتاب يصلح أن يكون أمارة على الوثاقة في الحديث واعتبار المرويات، فيكون بذلك توثيقاً عاماً لكل من وقع في جملة أسانيد الكتاب، ومن المعلوم أن هذا ليس هو الراي الوحيد في المسألة، بل تبنى الأعلام مجموعة من الآراء التي تتفاوت من جهة دائرة سعتها وضيقها، تعرضنا للحديث عنها وعن جملة الوجوه الفنية التي يمكن أن تقرّب اعتبارها ووجاهتها .

وبعد أن تم البحث فيها أحب جمع ممن حضر تلك الأبحاث أن تطبع هذه الأفكار لتكون محل استفادة الإخوة، فلم نجد ضيراً في ذلك.

ومن الله نستمد العون والتوفيق

تمهيد:

كامل الزّيارات هو عبارة عن كتابٍ متخصِص في سرد ثواب زيارة المعصومين (عليهم السلام)، والمؤلف هو جعفر بن محمّد بن قولويه (طاب ثراه) المتوفّى سنة(٣٦٧) للهجرة، أو (٣٦٨) للهجرة، أو(٣٦٩) للهجرة، والمدفون في الكاظمية المقدّسة في الرّواق الشريف بمحاذاة تلميذه الشيخ المفيد (قدس سره).

ترجم له النّجاشي بالقول:

((جعفر بن محمّد بن جعفر بن موسى بن قَولويه، أبو القاسم، وكان أبوه يلقب مسلم، من خيار أصحاب سعد، وكان أبو القاسم من ثقات أصحابنا وأجلّائهم في الحديث والفقه، روى عن أبيه وأخيه عن سعد، وقال: ما سمعت من سعد إلّا أربعة أحاديث، وعليه قرأ شيخنا أبو عبد الله الفقه ومنه حَمل، وكلّ ما يوصف به الناس من جميلٍ وثقةٍ وفقهٍ فهو فوقه، وله كتب حِسان، كتاب مداواة الجسد، كتاب الصلاة، كتاب الجمعة والجماعة، كتاب قيام الليل، كتاب الرّضاع، كتاب الصداق، كتاب الأضاحي، كتاب الصرف، كتاب الوطء بملك اليمين، كتاب بيان حلّ الحيوان من محرّمه، كتاب قسمة الزكاة، كتاب العِدد، كتاب العَدد في شهر رمضان، كتاب الرَّد على ابن داود في عَدد

شهر رمضان، كتاب الزّيارات، كتاب في الحج، كتاب يومٍ وليلة، كتاب القضاء وآداب الحكّام، كتاب الشهادات، كتاب العقيقة، كتاب تاريخ الشهور والحوادث فيها، كتاب النوادر، كتاب النساء ولم يتمه.

قرأت أكثر هذه الكتب على شيخنا أبي عبد الله (رحمه الله)، وعلى الحسين بن عُبيد الله (رحمه الله)[1].

بينما ترجم له الشيخ الطوسي (قدس سره) في فهرست كتب الشيعة وأصولهم بالقول:

((جعفر بن محمد بن قولويه القمي، يكنى أبا القاسم، ثقة، له تصانيف كثيرة على عدد أبواب الفقه، منها: كتاب مداواة الجسد لحياة الأبد، كتاب الجمعة والجماعة، كتاب الفطرة، كتاب الصِرف، كتاب الوطء بملك اليمين، كتاب الرضاع، كتاب الأضاحي، وله كتاب جامع الزّيارات، وما رُوي في ذلك من الفضل عن الأئمّة (عليهم السلام) وغير ذلك، وهي كثيرة، وله فهرست ما رواه من الكتب والأصول.

أخبرنا برواياته وفهرست كتبه جماعةٌ من أصحابنا، منهم: الشيخ أبو عبد الله محمّد بن محمّد بن النُعمان المفيد، والحسين بن عبيد الله، وأحمد بن عبدون وغيرهم، عن جعفر بن محمّد بن قولويه

(١) النجاشي، فهرست أسماء مصنفي الشيعة: ص ١٢٣ ـ ١٢٤ الرقم ٣١٨.

القمّـي))[١].

ومـن الواضـح أنّ هنـاك اختلافـاً في اسـم الكتـاب، فقـد وصفـه النّجـاشي بالزيـارات، بينـما وصفـه الشـيخ الطـوسي (قدس سره) بجامـع الزيـارات، ولكـن المتـداول حاليـاً باسـم (كامـل الزيـارات)، وقـد يُطلـق عليـه أحيانـاً (كامـل الزيـارة).

وكتابـه هـذا مـن الكتـب المهمّـة في بـاب الزيـارة وثوابهـا، وقـد أخـذ منـه الشـيخ الطـوسي (قدس سره) في التهذيـب، وكذلـك فعـل غـيره مـن المحدّثـين، وكان الكتـاب مـن مصـادر الشـيخ العامـلي (قدس سره) في وسـائله، وعـدّه مـن مصـادره التـي شـهد بصحتهـا والثابـت نسـبته إلى مؤلفـه، كـما أشرنـا إلى ذلـك في مباحثنـا الرّجاليـة[٢].

ثـمّ أنّـه قـد ظهـر حديـث بـين أعـلام الفـنّ في اسـتفادة التوثيـق العـام لـكل مـن وقـع في أسـناد هـذا الكتـاب وبدوائـر مختلفـة سـعةً وضيقـاً، وقـد فهـم أهـل هـذه التوثيقـات العامّـة أنّ أصـل هـذه التوثيقـات هـي كلـمات ابـن قولويـه (رحمه الله) في مقدمـة كتابـه، واختلـف الأعـلام في تماميـة هـذا التوثيـق مـن عدمـه، كـما أنّهـم اختلفـوا فيـما بينهـم فيمـن قـال بتماميتهـا بـين مـن وثّـق الجميـع ـ أي جميـع مـن وقـع في أسـناد الكتـاب ـ، وبـين مـن اقتـصر عـلى البعـض منهـم.

(١) الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم: ص ٩١ ـ ٩٢ الرقم ١٤١.

(٢) ينظر: عادل هاشم، المباحث الرجالية: ١/ ٣٩٩.

وهؤلاء الذين اكتفوا بالبعض أيضاً اختلفوا فيما بينهم في تحديد هذا البعض، بين من خصّه بالرّوايات التي تنتهي إلى الأئمّة المعصومين (عليهم السلام)، وبين من خصّه أكثر من ذلك، وحدّده ببعض المعصومين (عليهم السلام)، وبين من خصّه بأكثر من ذلك، فخصصه بالمشايخ المباشرين لابن قولويه، وبين من لم يُعَيِّن، وغير ذلك من الأقوال كما ستأتي الإشارة إن شاء الله تعالى إلى تفصيل ذلك.

المسيرة التاريخية لاستفادة الأعلام من ابن قولويه وكامل الزيارات

المتتبع لصور وأنماط استفادة الأعلام من ابن قولويه وكتابه كامل الزيارات على طول أكثر من ألف عام، يجد انها تمثلت في عدة أنماط:

النمط الأول:

وهو نمط الرواية عن ابن قولويه (طاب ثراه) نفسه، ولهذا النمط تاريخ ملحوظ يمتد خلال هذه الألف سنة ويزيد، ويمكن ملاحظة ورود هذا النمط في جملة موارد، منها:

١-الشيخ الصدوق (طاب ثراه) (ت٣٨١ هـ)، حيث كان ابن قولويه (طاب ثراه) (ت٣٦٨ هـ) من مشايخه، وممن روى عنه في غير مورد.

٢-الشيخ المفيد (طاب ثراه) (ت٤١٣ هـ)، حيث كان في طبقة تلامذة ابن قولويه، وممن روى عنه في غير مورد وكتاب، -كما لاحظنا ذلك بالتتبع- ككتاب تحريم ذبائح أهل الكتاب[1]، وكتاب جوابات أهل

(١) ينظر: المفيد، تحريم ذبائح اهل الكتاب: ص ٣٧ وغيرها.

الموصل[١]، وخلاصة الإيجاز[٢]، ورسالة المتعة[٣].

٣-الشيخ الطوسي (قدس سره) (ت٤٦٠هـ)، والمميز لروايات الشيخ الطوسي(قدس سره) عن ابن قولويه احتياجها الى الواسطة بعد أن صار الفاصل الزمني بين الرجلين أكثر من ثمانين عاماً-وتحديداً (٨٨)عاماً- بين وفاتيهما، وكانت الواسطة بينهما متنوعة بين جماعة من الأصحاب والشيخ المفيد(قدس سره)(ت٤١٣هـ) وغيره من مشايخ الشيخ الطوسي الكُثر، فقد استفاد منه في روايات مختلفة تتعلق بزيارات الامام الحسين(عليه السلام) وتوقيتاتها، كما جاء في مصباح المتهجد[٤] وغيره من كتبه.

٤- الملاحظ أنه بعد الشيخ الطوسي قلّ هذا النمط من الاستفادة من ابن قولويه، ونعتقد أن هذا الامر طبيعي؛ لان الشيخ الطوسي يعتبر خاتمة المتقدمين من الرواة وأهل الحديث، وبعده مرت على الحديث-بل العلم عموماً- فترة مظلمة وسبات -وإن كان نسبياً-، ولكن مع ذلك يظهر بالتتبع بقاء هذا النمط من الاستفادة في ضمن الجو العلمي العام ،فقد لاحظنا أكثر من علم من الأعلام في غير مورد استفادوا من ابن قولويه-بعنوانه هذا-، منهم على سبيل المثال:

(١) ينظر: المفيد، جوابات اهل الموصل: ص ٢٨.

(٢) ينظر: المفيد، خلاصة الايجاز:ص٤٠.

(٣) ينظر: المفيد، رسالة المتعة: ص١٠.

(٤) ينظر: الطوسي، مصباح المتهجد: ص٨٠٧.

الأول: يحيى بن سعيد الحلي (ت٦٨٩هـ) في كتاب الجامع للشرائع، حيث نقل روايات متعلقة بالديات -وهي أكثر من رواية- عن الشيخ الطوسي، عن الشيخ المفيد، عن ابن قولويه، عن الكليني، عن علي بن إبراهيم[١].

الثاني: العلامة الحلي(طاب ثراه)(ت٧٢٦هـ) في أجوبة المسائل المهنائية، في معرض إجازته لمهني بن سنان بن عبد الوهاب الحسيني في الرواية[٢]، وكذا في إرشاد الأذهان في شأن ما ورد في الحلة عن أمير المؤمنين عليه السلام[٣].

الثالث: السيد عميد الدين الأعرج (ت٧٥٤ هـ) في كنز الفوائد في حل مشكلات القواعد، وتحديداً في كتاب النكاح[٤].

الرابع: الشهيد الأول (طاب ثراه) (ت٧٨٦ هـ) في ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة، في حكم ما لو اجتمع أموات[٥].

وبعد ذلك قل هذا النمط من الاستفادة من ابن قولويه بشكل ملحوظ.

---

(١) ينظر: الحلي، الجامع للشرائع: ص ٦٠٧.
(٢) ينظر: العلامة الحلي، أجوبة المسائل المهنائية: ص ١١٧.
(٣) ينظر: العلامة الحلي، إرشاد الأذهان: ص ٢٦.
(٤) ينظر: الأعرج، كنز الفوائد في حل مشكلات القواعد:ص٥٤٤.
(٥) ينظر: الشهيد الأول، ذكرى الشيعة: ٢/ ٣٩.

النمط الثاني:

وهو نمط النقل عن كتاب ابن قولويه بعنوان (كامل الزيارات):

النقل بمعية هذا العنوان عن ابن قولويه كثير في كتب أصحابنا الإمامية على مرّ التاريخ، خصوصاً في الأبواب المتعلقة بالزيارات والأدعية وأوقاتها وثوابها، ونحو ذلك من الجهات المتعلقة بالزيارات، وهذا واضح وملحوظ ومصرّح به وبكتاب كامل الزيارات.

كما رأينا مثلاً-عند الشيخ البهائي العاملي (طاب ثراه)(ت١٠٣١هـ) في كتاب جامع عباسي[١]، وكذا الفيض الكاشاني(طاب ثراه)(ت١٠٩١هـ) في كتاب الوافي[٢]، والمحدث البحراني (طاب ثراه) (ت ١١٨٦هـ) في الحدائق الناضرة في غير مورد[٣]، وغيرهم الكثير.

نعم، نقل جمع من الأعلام عن ابن قولويه وكتابه بعنوان (كامل الزيارة)،كما هو واضح في نقل:

العلامة المجلسي (طاب ثراه) (ت١١١١هـ) في ملاذ الأخيار في باب زيارة أمير المؤمنين(عليه السلام) [٤]، والوحيد البهبهاني(طاب ثراه)(ت١٢٠٦هـ) في الحاشية على مدارك الأحكام، وتحديداً في حكم الصلاة في المواطن

(١) ينظر: البهائي، جامع عباسي: ص١٦٨طبعة حجرية.
(٢) ينظر الفيض الكاشاني، الوافي: ١٤/ ١٣٢٨.
(٣) ينظر: البحراني، الحدائق الناضرة: ٧/ ٢١٨.
(٤) ينظر: المجلسي، ملاذ الاخيار: ٩/ ٦١.

الأربعة[١]، وكذا الميرزا القمي(طاب ثراه)(ت١٢٣١هـ) في غنائم الأيام[٢]، وكذا السيد علي الطباطبائي(طاب ثراه)(ت١٢٣١ هـ) في رياض المسائل، وتحديداً في فضل زيارة النبي (صلى الله عليه وآله) والأئمة(عليهم السلام)[٣]، وغيرهم الكثير.

والغاية الأساسية من سرد هذه الأنماط المختلفة إنما هي الإشارة إلى سعة دائرة الاستفادة من روايات وكتاب ابن قولويه على طول الألف سنة الأخيرة، ولا غرو في ذلك فإن الكتاب فريد في موضوعه، وصاحبه من أعلام نهاية الغيبة الصغرى وبداية الغيبة الكبرى، حيث أنه توفي سنة (٣٦٨) للهجرة -أي بعد وقوع الغيبة الكبرى بحوالي ثلاثين عاماً-.

وبالتالي فإن طبقته هذه تساعد كثيراً في اختصاصه بجملة خصائص علمية، منها قدرته على رواية جملة من المرويات عن رواة عاصروا الأئمة(عليهم السلام)، أو لا أقل عاصروا الغيبة الصغرى، وهذا أمر مهم وحيوي في الرواية والحديث، خصوصاً أن والده محمد بن قولويه كان من أهل الرواية والحديث، وقد أخذ عنه ولده جعفر بن قولويه في غير مورد، ومن الطبيعي -كما نعتقد- أن يتحمل جعفر بن قولويه الرواية في سن مبكرة؛ لأنه يتأثر كثيراً بوالده، فهذا الأمر ييسر له

(١) ينظر: البهبهاني، الحاشية على مدارك الاحكام: ٣/ ٤٢١.
(٢) ينظر: القمي، غنائم الأيام: ١ ٢٦٥.
(٣) ينظر: الطباطبائي، رياض المسائل: ٢/ ٢١٨.

مهمة التصدي لتحمل الحديث في سن مبكرة مما يساعد كثيراً على إطالة فترة تحديثه للحديث، بحيث يمكن أن يصل ما يرويه -كطبقة- إلى خمسين سنة أو أكثر، وهذا الأمر مهم الالتفات إليه؛ لان حساب الطبقات غير منضبط وغير دقيق، بل يتأثر بعوامل كثيرة يجب على الناظر في الأسانيد من الالتفات إليها؛ لما لها من أثر كبير على تمكين الفقيه من تشخيص موارد الإرسال، خصوصاً ما يسمى بالإرسال الخفي الذي يقع في ضمن طبقة واحدة من الرواة، على تفصيل ذكرناه في كتابنا طبقات الرواة، فراجع[1].

(١) ينظر: عادل هاشم، طبقات الرواة: ص١٨.

الأصل في هذا التوثيق العام

الأصل في هذا التوثيق العام نفس كلمات ابن قولويه (طاب ثراه) في مقدمة كتابه (كامل الزيارات)، حيث قال (قدس سره):

((وأنا مبيّنٌ لك -أطال الله بقاءك- ما أثاب الله به الزائر لنبيّه وأهل بيته (صلوات الله عليهم أجمعين) بالآثار الواردة عنهم (عليهم السلام) على رغم من أنكر فضلهم ذلك وجحده وأباه وعادى عليه، وبالله أستعين على ذلك وعليه أتوكّل، وهو حسبي في الأمور كلّها ونعم الوكيل، وإنّما دعاني إلى تصنيف كتابي هذا مسألتك وترددك القول عليَّ مرّةً بعد أخرى تسألني ذلك، ولعلمي بما لي فيه من المثوبة والتّقرب إلى الله تبارك وتعالى وإلى رسوله وإلى علي وفاطمة والأئمّة صلوات الله عليهم أجمعين وإلى جميع المؤمنين ببثه فيهم ونشره في أخواني المؤمنين على جملته، فأشغلت الفكر فيه، وصرفت الهم إليه، وسألت الله تبارك وتعالى العَون عليه، حتّى أخرجته وجمعته عن الأئمّة (صلوات الله عليهم أجمعين) من أحاديثهم.

ولم أخرج فيه حديثاً رُوي عن غيرهم إذا كان فيما روينا عنهم من حديثهم (صلوات الله عليهم) كفايةٌ في حديث غيرهم، وقد علمنا أنّا لا نحيط بجميع ما رُوي عنهم في هذا المعنى ولا في غيره، لكن ما

وقع لنا من جهة الثقات من أصحابنا رحمهم الله برحمته، ولا أخرجتُ فيه حديثاً من حديثهم رُوي عن الشُذّاذ من الرجال يُؤثر ذلك عنهم عن المذكورين وغير المعروفين بالرّواية المشهورين بالحديث والعلم، وسمّيته كتاب كامل الزيارات وفضلها وثواب ذلك))[1].

ومن الطبيعي -خصوصاً بعد ظهور مؤسسات التحقيق في الكتب- ظهور اختلاف في بعض كلمات هذه المقدمة، نحاول الإشارة إليها في أثناء البحث؛ وذلك من جهة تأثير بعضها على فهم المراد من هذه المقدمة.

ومن هنا -زماناً- دارت عجلة التقريب لكلمات ابن قولويه (قدس سره) في المقام، واستفادة توثيقه لجميع مَن ورد في كتابه هذا من الرّواة؛ من جهة أنّه كما هو ظاهر كلامه في المقدمة أنّه لا يروي ولا يخرج جميع روايات كتابه إلّا عن الأئمة المعصومين (عليهم السلام) بالمقدار الذي وقع له من جهة الثقات والمعروفين بالرّواية، والمشهورين بالحديث والعلم، ولا ينقل عن الشُذّاذ من الرجال، ولكن لم يسلم هذا الكلام من المناقشة حلًّا ونقضاً، كما سيتضح ذلك من خلال البحث.

الكلام في دائرة هذا التوثيق العام:

من الواضح أنّ دائرة هذا التوثيق العام تنحصر في رواة كتاب

(١) ابن قولويه، كامل الزيارات: ص٣٦-٣٧.

كامل الزيارات، وبالتالي فقد ظهرت اتجاهات مختلفة في تعداد المطلوبين في هذا التوثيق، نشير إليها:

مجموع روايات الكتاب على ما ذُكِر (٧٢٤) رواية[١]، منها(١٢٤) رواية مرسلة ومرفوعة ومقطوعة، والرجال المذكورون في أسانيد تلك الرّوايات هم(٦٨١) شخصاً.

ولكنّ الصحيح أنّ مجموع الروايات(٨٤١) رواية بحسب النسخة المحقَّقة أخيراً[٢]، ومجموع الرّواة(٦٨١) شخصاً -كما تقدّم- مَوزَّعين بالشكل التالي:

١ ـ (٣١٥) راوياً قيل في حقّهم كلمات توثيق أو اعتبار بنحو من الأنحاء.

٢ ـ (٣٢٧) راوياً لم يُذكر بحقّهم مدح ولا قدح.

٣ ـ (١٤) راوياً ذكروا بالضّعف عند القوم.

٤ ـ (٢٥) راوياً أمره مردد ومختلف في ضعفه[٣]، هذا من جانب.

ومن جانب آخر فإنّ الأسانيد التي لا تنتهي إلى المعصوم (عليه السّلام) في الكتاب هي ثمانية وتشتمل على(٢٨)راوياً، كما أنّ عدد

(١) ينظر: غلام رضا عرفانيان، مشايخ الثقات: ٢/ ١٥٥.
(٢) ينظر: ابن قولويه، كامل الزيارات: تحقيق محمّد زكي الجعفري.
(٣) ينظر: غلام رضا عرفانيان، مشايخ الثقات: ٢/ ١٥٥.

المشايخ المباشرين لابن قولويه(٣٢)راوياً[١].

وعليه فمن يقول بثبوت هذا التوثيق العام فقد يقول بشموله للجميع، وقد يقول بشموله لخصوص الأسانيد المنتهية إلى المعصومين (عليهم السلام)، وقد يقول بخصوص بعض الأئمّة والمعصومين (عليهم السلام)، وقد يقول لخصوص المشايخ المباشرين لابن قولويه، وقد يقول لخصوص بعض المشايخ المباشرين لابن قولويه، وقد يقول لخصوص البعض غير المعيَّن من رواة الكتاب، وسيأتي التعرض لجميع هذه الأقوال.

نعم، هناك مسألة لا بدّ من الإشارة إليها، وهي:

هناك بحث عادةً ما يقع في كلّ كتابٍ، وهو نسبة الكتاب إلى مؤلفه، وفي المقام هناك كلامٌ، فأنّ هذه النسخة التي صدرت في القرون الأخيرة فإنّنا تتبعنا النسخ المُحقَقة فوجدنا أنّها اعتمدت على نسخ خطية أقدمها نسخة مكتبة المشهد الرضوي الشريف، كتبها محمّد تقي الموسوي ابن سيد مفيد في جمادى الأولى من سنة (٩٢٠) للهجرة بالمشهد الغروي الشريف، مضافاً إلى نسخ أخرى كنسخة كتبها محمّد حسين ابن زين العابدين الأرموي في ذي الحجة من عام(١٣٠١) للهجرة في المشهد الغروي الشريف أيضاً، فيمكن أن يقال بالخدش في ثبوت التطابق لما بأيدينا من نسخة مع نسخة الأصل للمؤلف[٢].

(١) ينظر: النوري، خاتمة مستدرك الوسائل: ٣/ ٢٥٢ ـ ٢٥٧.

(٢) ينظر: ابن قولويه، كامل الزيارات: ص ٨.

مضافاً إلى ذلك ما قيل:

من أنّ الكتاب للحسين بن أحمد بن المُغيرة، مؤيداً بورود طريق للحسين بن أحمد بن المُغيرة في الكتاب؛ فلأجل ذلك ومنعاً لاختلاط الأعداد كانت الإحصاءات المتقدمة مستثنية لطريق الحسين بن أحمد بن المُغيرة.

وعليه فالبحث في المقام مبنيٌ على التسليم بثبوت نسبة الكتاب لمؤلفه ابن قولويه، وكذلك ثبوت والتسليم بصحة النسخة الواصلة إلينا، ومطابقتها نوعاً لنسخة الأصل للمؤلف، طبعاً مع التسليم بالاختلاف الوارد في كلّ نسخ الكتب من بعض السقط وبعض التصحيف وبعض الأغلاط والاشتباهات والزيادة والنقيصة ولكنّها بالنحو والمقدار الذي لا يُؤثِّر على أصل صورة الكتاب وخطوطه العامّة المحفوظة والمرادة من قبل المؤلف (قدس سره).

الكلام في الأقوال في المسألة:

تعددت الأقوال في المسألة، وسنستعرضها بمعية سعة دائرة القول فالأضيق والأضيق، وسنبدأ بأوسعها دائرة.

الكلام في القول الأول:

وهو الذي ذهب إلى دلالة كلمات ابن قولويه (قدس سره) في مقدمة

كتابه على إرادة وثاقة الرّجال المذكورين في كتابه، وذهب إلى هذا القول جمعٌ، منهم الحرّ العاملي (قدس سره) كما يظهر من كلماته في خاتمة وسائله، حيث يقول:

((وكذلك جعفر بن محمّد بن قولويه- أي شهد بثبوت أحاديثه وأنّها مرويةٌ عن الثقات عن الأئمّة (عليهم السلام)-، فإنه صرّح بما هو أبلغ من ذلك في أول مزاره))[1].

وإلى ذلك ذهب سيّدنا الأستاذ محمد سعيد الحكيم (دامت بركاته) في مصباح المنهاج، حيث قال في مَعرَض رده على عدول سيّد مشايخنا المحقق الخوئي (قدس سره) إلى خصوص المشايخ المباشرين لابن قولويه (قدس سره)، حينما كان في مَعرض رد ما قيل من مناقشات تمنع عن القول بالتوثيق للجميع:

إنّ ملاحظة عبارة المصنف (قدس سره) بتمامها تشهد بأنّها آبيةً عن الحمل المذكور، أي حمل العبارة على خلاف ظاهرها وإرادة مشايخ ابن قولويه المباشرين خاصّة، فكيف وأنّ الغرض من التوثيق للرجال بيان اعتبار روايات الكتاب، ومن الظاهر أنّ اعتبار الرّواية إنّما يكون بوثاقة جميع رجال سندها، لا خصوص الرّاوي الأول الذي يروي عنه ابن قولويه، بل قوله: (ولا أخرجت فيه حديثاً) روي عن الشذاذ من الرجال كالصريح في خلافه، وإلّا كان يقول: (ولا أخرجت فيه حديثاً

(١) الحر العاملي، وسائل الشيعة: ٣٠/ ٢٠٢.

رواه الشذاذ)، ومنه فلا بدّ من إبقاء كلامه (قدس سره) على ظاهره من هذه الجهة، وحيث كان مُنزَّهاً عن الكذب فلا بدّ من توجيه كلامه بما يناسب الكتاب المذكور.

إلى أن قال:

وعلى ذلك يتعين البناء على وثاقة الرجال المذكورين في الكتاب المذكور[1].

وقُرِّب استظهار شمول العبارة المذكورة في مقدمة الكتاب لجميع الرّواة من خلال ترتيب جملة أمور، وهي:

١ ـ لا ثمرة لتوثيق مشايخ المؤلف (قدس سره) إذا كانت الأسانيد ضعيفة.

٢ ـ إنّ قوله: ((لا نحيط بجميع ما رُوي عنهم في هذا المعنى ولا في غيره لكن ما وقع لنا من جهة الثقات))[2]، فهذا يفيد أنّ جميع رجال السند ثقات؛ وذلك لأنّه وإن كان لا يمكن الإحاطة بجميع ما روي عنهم (عليهم السلام)، إلّا أنّ ما وصل من جهة الثقات يمكن الإحاطة به لقلته وضبطه.

٣ ـ تصريح المؤلف بأنّه لا يروي عن الشذاذ من الرجال ولو

---

(١) ينظر: الحكيم، مصباح المنهاج، كتاب التجارة: ١/ ٤٦١ ـ ٤٦٣.

(٢) ابن قولويه، كامل الزيارات: ص ٢٠.

روايـة واحـدة.

٤ ـ إنّ إطـلاق لفـظ (أصحابنـا) عـلى المشـايخ خـلاف مـا هـو المتعـارف عندهـم، إلّا إذا كان المشـايخ في ضمـن الـرّواة، والـذي يؤيـد ذلـك دعـاؤه (ﷺ) بالرّحمـة لهـم، إذ لا يناسـب أن يُقـال: إنّـه قصـد بالدعـاء خصـوص مشـايخه[١].

وبعبارة أخرى:

إنّـه يمكـن القـول بـإرادة المؤلـف (ﷺ) الإشـارة إلى وثاقـة جميـع مـن وقـع في أسـانيد الكتـاب؛ وذلـك مـن خـلال حمـل قولـه (ﷺ) في مقدمـة الكتـاب بأنّـه: ((وقـد عَلمنـا أنّـا لا نحيـط بجميـع مـا روي عنهـم في هـذا المعنـى ولا في غـيره، ولكـن مـا وقـع لنـا مـن جهـة الثقـات مـن أصحابنـا رحمهـم الله تعـالى))[٢]، فإنّـه وإن كان يمكـن القـول بصحـة هـذا التعبـير مـع الحمـل عـلى إرادة وثاقـة خصـوص مشـايخه المباشريـن، لكـن حيـث أنّـه (ﷺ) أراد مـن هـذا التعبـير وهـو التعبـير (بالثقـات مـن أصحابنـا) إضفـاء المقبوليـة والاعتبـار عـلى أحاديـث كتابـه كاملـةً، وهـذا لا يتحقـق بمجـرد وثاقـة مشـايخه المباشريـن دون الآخريـن أي غـير المباشريـن، وعليـه فهـذه قرينـة عـلى إرادة ابـن قولويـه لتوثيـق المشـايخ غـير المباشريـن مـع المشـايخ المباشريـن كذلـك.

---

(١) ينظر: الداوري، أصول علم الرجال بين النظرية والتطبيق: ١/ ٣٢٢.

(٢) ابن قولويه، كامل الزيارات: ص ٢٠.

نعم، هناك مسألة يجب الالتفات إليها وهي:

أنّه قد يُشكل على هذا الكلام بالقول:

إنّه كما يمكن إضفاء الاعتبار على روايات الكتاب من خلال وثاقة جميع الرّواة، فكذلك يمكن إضفاء ذلك الاعتبار عن طريق كونها منقولة للمؤلف عن طريق المشايخ الثقات.

ولكن أُجيبَ عن ذلك بالقول:

إنّ الرواية التي تمر بوسائط متعددة إلى المعصوم (عليه السّلام) لا يجدي في اعتبارها ولو بأدنى درجات الاعتبار كون الواسطة الأخيرة فقط من الموثقين، وأي اعتبار لرواية يرويها ثقة عن الإمام (عليه السلام) بخمس وسائط مثلاً وفيهم بعض الضعفاء والمجاهيل؟! إلّا إذا كان ذلك الثقة ممن يُصطلح عليهم بنقّاد الأخبار، وهم الصَفوة من علماء الحديث الذين لديهم إلمام واسع بتمييز الصحيح منه عن السقيم، وما يصح الاعتماد عليه أو ما يمكن أن يخرج شاهداً عمّا لا عبرة به أصلاً، فإنّ رواية بعض هؤلاء النقّاد للخبر المطعون بعض رواته من دون الإيعاز إلى عدم الاعتماد عليه، كان يعد عند أصحابنا المتقدمين أمارة على تصحيحه ومسوغاً للعمل به.

ولكن ابن قولويه (رحمه الله) لم يقيد الثقات من أصحابنا بكونهم من

نقّاد الأخبار؛ ليُكتفى في اعتبار الرّواية الضعيفة سنداً وفق ما وصل إليه بكون الراوي لها من الثقات، وعلى ذلك:

فمقتضى كونه بصدد بيان اعتبار روايات كتابه وصحة العمل بها -كما تقدم-، أنّه يريد بعبارته المذكورة وثاقة جميع مَن وقعوا في سلسلة أسانيدها.

إن قيل:

إنّ مقتضى البيان المذكور هو دوران الأمر بين أن يكون المقصود من (الثقات من أصحابنا) خصوص النقّاد منهم؛ ليُكتفى بوقوع بعضهم في سلسلة رواة الحديث، وبالتالي فلا يُنظر إلى من بعده من الرواة وإن كان مطعوناً عليه أو مجهول الحال، وأن يكون المقصود مطلق الثقة ليدل بدلالة الاقتضاء على وثاقة جميع رواة الخبر، وحيث لا قرينة على أحد الوجهين بالخصوص، فبالتالي لا يمكن أن يُستفاد من العبارة المذكورة وثاقة جميع رواة كامل الزيارات.

فيجاب عنه بالقول:

إنّ حمل (الثقات من أصحابنا) على خصوص النقّاد منهم أكثر مؤونة بحسب ظاهر العبارة من حمل الكلام على إرادة وثاقة جميع رواة الأخبار؛ فإنّ هذا ألصق بالعبارة من ذلك إلّا أن توجد قرينة عليه.

وأنّه ما يمكن أن يكون قرينةً هو القول بأنّ المصنِّف (قدس سره) قال بعد الكلام المتقدم: ((ولا أخرجت فيه حديثاً روي عن الشذاذ من الرجال يُؤثر ذلك عنهم المذكورين غير المعروفين بالرّواية المشهورين بالحديث والعلم))[1]، بتقريب أن يكون قوله: (يؤثر ذلك عنهم غير المعروفين بالرواية المشهورين بالحديث والعلم) في موضع الحال من اللفظ المجرور في قوله: (ولا أخرجت فيه حديثاً روي عن الشذاذ)، وكأنّه أراد أن يقول: إنّه لا يورد أحاديث الرجال المطعون فيهم إذا كان يرويها عنهم غير المعروفين بالرواية المشهورين بالحديث والعلم، ومقتضى ذلك أنّ ابن قولويه (قدس سره) لم يتعهد بعدم الرّواية في كتابه عن المطعونين مطلقاً، بل يورد أحاديثهم أحياناً ولكن بشرط أن يكون قد حكاها بعض المشهورين في علم الحديث والمعبّر عنهم بنقّاد الأخبار.

إن قيل:

ما ذُكِر كلّه مبني على أن يكون إيراد التعبير المذكور في عبارة ابن قولويه بغرض إضفاء الاعتبار والمقبولية على رواية روايات كتابه.

ولكن يمكن المناقشة في ذلك بالقول:

بأنّه قصد من ورائه التنبيه على تنزهه عمّا كان يعد عيباً عند المتقدمين، وهو الرواية عن المجاهيل والضعفاء مباشرة، فإنّ الذي

(١) المصدر السابق.

يظهر من كلماتهم أنّهم كانوا يلتزمون بعدم أخذ الحديث إلّا ممن ثبتت وثاقته، ولا يلتزمون بأن لا يكون في سند الرّواية ضعيف أو مجهول، فأراد ابن قولويه بيان أنّ جميع مشايخه من الثقات، فهو منزه عمّا كان يُعاب به عدد من الأصحاب من الرواية عن الضعفاء والمجاهيل.

وفي ضوء ذلك، فالمستفاد من الرّواية وثاقة مشايخ المؤلف دون جميع رواة كتابه، فيمكن أن يقال في الجواب عنه:

إنّ ما كان يعدُّ نقصاً ويُسعى للتَجنُّب عنه هو الرواية عن المشهورين بالكذب والضعف، وكذلك الإكثار عن الرواية عن الضعفاء والمجاهيل.

وأمّا الرواية أحياناً عن بعض من طُعِن عليهم أو المجهول حالهم فكان أمراً متداولاً عندهم وقلّما سَلِم منه محدثٌ، ومن كان ملتزماً بعدم الرّواية إلّا عن الثقات اشتهر أمره بين الأصحاب، وصار يُشار إليه بالبنان كمحمد بن أبي عُمير وصفوان بن يحيى وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي.

وبالجملة فإنّ الرّواية أحياناً عن بعض الضعفاء أو عمّن لم تثبت وثاقتهم لم يكن أمراً معيباً ليُحمل كلام ابن قولويه على الإشارة إلى تجنبه عنه، مع أنّ مَساقها بعيد عن ذلك، بل إنّ حمل كلمة (أصحابنا) على خصوص المشايخ في غاية البُعد، ولو كان يقصد وثاقة مشايخه لكان الأحرى به أن يقول: (مشايخنا الثقات)، فإنّ إيراد اللفظ العام في مورد

الخاص مع ما يوجبه من إيهام العموم خلاف طريقة أهل المحاورة[1].

وما تقدّم من الكلام والتوجيه وجيه كما بات واضحاً.

فتحصل مما تقدّم:

تمامية دلالة ما ذكره ابن قولويه (قدس سره) في مقدمته على إرادة توثيق الجميع ممن ورد في أسانيد كتابه.

ولكن هناك جملة من النقاشات والإيرادات الواردة على تمامية هذه الدائرة من التوثيق، وهي كقرائن تقتضي خلاف ما اُستظهر من حمل التوثيق على إرادة الجميع ممن وقع في الأسانيد، وصدر قسم منها ممن ذهب إلى وثاقة خصوص الأسانيد المنتهية إلى المعصومين (عليهم السلام)، بينما صدر القسم الآخر منها ممن ذهب إلى وثاقة خصوص المشايخ المباشرين لابن قولويه (قدس سره)، وصدرت قسمها الثالث ممن انتهى إلى عدم دلالة المقدمة على وثاقة شيء من الرّواة، بل المراد منها مصادر ابن قولويه (طاب ثراه).

وعليه فهذه مجموعة من الاعتراضات على هذا القول الأول:

الاعتراض الأول:

ذكرنا فيما تقدم من إحصائيات ما يصلح أن يكون بنفسه قرينةً

(١) ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٩٣ ـ ٩٥ بتصرف من قبلنا.

على الحمل لكلام ابن قولويه على خلاف ما أُستُظهر من إرادة جميع من وقع في الأسانيد، فقد ذكرنا عدة أمور:

الأمر الأول: هناك (٣٢٧) راوياً لم يذكر بحقّهم مدح ولا قدح، ومثل هؤلاء من الواضح عدم انطباق السِمات والأوصاف التي ذكرها ابن قولويه في مقدمته عليهم، من كونهم من الثقات من أصحابنا، ومن غير الشذاذ من الرجال، ومن غير المعروفين برواية المشهورين بالحديث والعلم.

وعليه فكلُّ هذه الصفات غير متوفرة قطعاً في هذا العدد من الرّواة، والذي يمثل ما نسبته(٤٨٪) من مجموع الرّواة الذين وقعوا في أسانيد كتاب كامل الزيارات.

الأمر الثاني: هناك (١٤)راوياً ذُكروا بالضعف عند القوم، وهؤلاء يمثِّلون نسبة (٢٪)من مجموع الرّواة، وهم بهذه الصفات على طرف النقيض من أوصاف الرّواة الذين أشار إليه ابن قولويه، كما هو واضح.

الأمر الثالث: هناك ٢٥ راوياً أمره مردودٌ ومختلف في ضعفه، وهؤلاء يمثِّلون ما نسبته (٦٧ ,٣٪) من مجموع الرّواة، وكذلك لا تنطبق عليهم الصفات التي ذكرها ابن قولويه (قدس سره) كما هو واضح.

الأمر الرابع: إنّ الأسانيد التي لا تنتهي إلى المعصومين (عليهم السلام) في

الكتاب(٨)أسانيد وهي تشتمل على(٢٨)راوياً، وبالتالي فهؤلاء يمثّلون ما نسبته(١١ , ٤٪) من مجموع الرّواة، والذين لا يمكن أن تنطبق عليهم أوصاف المؤلف (قدس سره)، كما هو واضح من جهة كونهم ليسوا من أصحابنا.

الأمر الخامس: إنّ مجموع روايات الكتاب(٨٤١) رواية بحسب النسخ المحقّقة أخيراً، وعدد الروايات المرسلة والمرفوعة والمقطوعة (١٢٤) رواية، وهي تُمثِّل ما نسبته (٠٢ , ١٨٪) من مجموع روايات كتاب كامل الزيارات، وهي كذلك لا تنطبق عليها الصفات التي ذكرها ابن قولويه (طاب ثراه).

فالمتحصل من الاحصائيات المتقدمة:

إنّ ما نسبته (٩٨ , ٧٥٪) من روايات ورواة الكتاب لا تنطبق عليهم الصفات التي ذكرها المصنّف (قدس سره) في مقدمته، وهذا يمثّل أكثر من ثلاثة أرباع الكتاب.

وقد تصدى سيّدنا الأستاذ الحكيم (مدّ ظلّه) للإجابة عن هذا الاعتراض بما حاصله:

أمّا بالنسبة للأمر الخامس وهو ورود الرّوايات المرسلة والمرفوعة والمقطوعة في روايات الكتاب، فقد أجاب عنه بالقول:

إنّ اشتمال الكتاب على الرّوايات المرسلة والمرفوعة والمقطوعة لا

ينافي تعهده، فإنّ من القريب اطلاعه على أنّ الشخص الذي أرسل هو ممن لا يرسل إلّا عن ثقة، حيث لا يبعد مألوفية ذلك عند القدماء، كما وصل ذلك إلينا من بعضهم صريحاً، أو على أنّ الكتاب الذي اشتمل عليه الخبر المذكور هو من الكتب التي قامت القرائن الخارجية على صحة أخبارها؛ لعرضها على الأئمّة (عليهم السلام) أو على خواص أصحابهم ممن يُحسن التمييز، ونحو ذلك مما قد يَتيسّر له ولأمثاله من قدماء الأصحاب وذوي المقام منهم للاطلاع عليه وإن خَفي علينا الكثير من ذلك؛ لبُعد العهد وإثارة الشبهة ونحو ذلك[1].

وأُجيبَ عليه بالقول:

إنّ ما ذكره (مدّ ظلّه) من احتمال بناء ابن قولويه على أنّ من أرسلوا المراسيل التي أوردها في كتابه هم ممن لا يُرسلون إلّا عن ثقة كما ذُكِر ذلك بشأن ابن أبي عُمير وأضرابه فهو في غاية الضعف؛ فإنّ عدد هؤلاء يزيد على الستين شخصاً وفيهم العديد من الضعفاء، كسلمة ابن الخطاب وعبد الله بن عبد الرحمن الأصم ومحمد بن جمهور العمي[2]، وفيهم بعض من صّرُح بأنّه يروي عن الضعفاء كمحمد بن خالد البرقي[3]، والبقية بين موثق ومجهول ومهمل لم يذكر بشيء في

(١) ينظر: الحكيم، مصباح المنهاج، كتاب التجارة: ١/ ٤٦١ ـ ٤٦٢.

(٢) ينظر: ابن قولويه، كامل الزيارات: ص ٢٠، ١٤، ٢٨٠، ١٧٤.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ص ٤٨.

كتب الرجال.

وعليه فلو كان كلّ هؤلاء ممن لا يرسلون إلّا عن ثقة، فكيف لا يوجد على ذلك شاهد في أي مصدر آخر؟

ولماذا لا يُلاحظ أي تميُّز لهؤلاء عن سائر من أرسلوا في المجاميع الروائية الأخرى من الكتب الأربعة وغيرها؟

مضافاً إلى أنّ عدم إرسال الرّاوي عن غير الثقة لا يكون عادةً إلّا فيما لو كان ملتزماً بعدم الرّواية إلّا عن الثقات، كما قالوا ذلك بشأن ابن أبي عُمير وصفوان والبزنطي، وهو أمر قليل في الرّواة وليس عادةً مألوفة عند القدماء؛ ولذلك اعتنى علماء الرجال من الفريقين بالتنصيص على من يكون كذلك.

ومن المؤكّد أنّ مُعظم من أرسلوا في كتاب كامل الزيارات لم يكونوا من هذا القبيل، كما يظهر من تتبع مشايخهم في الفهارس وأسانيد الروايات، أضف إلى ذلك أنّ العديد من المراسيل التي أوردها ابن قولويه قد وقع الإرسال فيها بأزيد من واسطة واحدة، وفي مثل ذلك يتعذر عادةً على المُرسِل التحقق من وثاقة من لا يكون من مشايخه المباشرين.

وأمّا ما ذكر من احتمال اطلاع ابن قولويه على أنّ الكتاب الذي اشتمل على الخبر المرسل أو المرفوع أو المقطوع هو من الكتب التي

قامت القرائن الخارجية على صحة أخبارها لعرضها على الأئمّة (عليهم السلام)، فهو على تقدير عدم استبعاده غير مُجدٍ؛ إذ لا يبرر بوجه شهادته بأنّ جميع رواته من ثقات أصحابنا، كما لعلّه واضح[1].

وهذا الجواب متين، وهو نابع من الفكرة التي تقدمت الإشارة إليها، وهي أن النظر إلى هكذا أبحاث بعين العموم والتعميم والتغليب وإلحاق الكل -أو الأغلب- بفرد ثابت الوجه لم يَعد مقبولاً من الناحية العلمية؛ وذلك لأن كلاً من الناظر في هكذا أبحاث -وغيرها- وكذا المخالف له وصل إلى حدّ من النضج والرقي العقلي وصار بذلك يستشعر قيمة الدقة العقلية وتقديم الكلام بمعية الحساب والاستقراء والنسب المئوية، فإن لغة الأرقام دقيقة واضحة لا تكذب، ولها القدرة على إزالة الغشاوة عن بصر الناظر والمستفيد.

والمتحصل مما تقدم:

إنّ مسألة وصف راوٍ أنّه لا يروي ولا يُرسل إلّا عن ثقة من أصعب الأمور في علم الرجال؛ ولذلك لم ينلها سوى القليل جداً لا يتعدون بأعدادهم أصابع اليد الواحدة، بل إنّ وصفهم بذلك لم يكن وليد اللحظة أو الساعة أو وجهة نظر شخص أو شيخ أو تلميذ، بل هو ارتكاز تولّد عند الطائفة بمرور الطبقات والأزمان، وعلى مدى قرنٍ أو قرنين أو أكثر بعد دراسة وتحقيق وتمحيص وتدقيق في مشايخهم

(١) ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ١٠٥ ـ ١٠٦.

ورواياتهم، حتّى وصلوا إلى درجة -كما ظهر مما تقدم في مبحث مشايخ الثقات[1]- أنّ ما يمكن الخدش به من مشايخهم لا يتجاوز نسبته (١ـ ٢٪)، وأين هذا من المقام؟! فعددهم يمثل ما نسبته(٩٪)تقريباً من مجموع الرّواة، مضافاً إلى إشكالات أخرى تَدعم هذه النسبة.

مضافاً إلى أنّ أصل نسبة المراسيل والمرفوعات والمقطوعات حوالي(١٨,٠٢٪) من مجموع الروايات وهذه نسبة كبيرة جداً.

ثمّ أنّه لو كان الأمر كما ذكره سيّدنا الأستاذ الحكيم (مدّ ظلّه) لكان ذلك فتحاً عظيماً في علم الرجال، ولتلقاه أهل الفن بالترحيب والنظر والتطبيق، ولكن هذا مما لا عين له ولا أثر، هذا من جانب.

ومن جانب آخر:

فمسألة عرض الكتب على الأئمّة (عليهم السلام)، فقد كانت نادرةً ومختصة ببعض العناوين التي أُشير إليها، ولم تكن ظاهرة عامّة معروفة، مضافاً إلى ضعف احتماله في مثل ابن قولويه (قدس سره) الذي لعلّه أدرك علميّاً عقداً أو عقدين من نهاية الغيبة الصغرى، فضلاً عن إدراكه لعصر الحضور المبارك للمعصومين (عليهم السلام)، وبالتالي فما تفضل به سيّدنا الأستاذ الحكيم (مدّ ظلّه) في غاية البُعد.

(١) ينظر: عادل هاشم، مشايخ الثقات. مخطوط

وأمّا بالنسبة إلى الأمر الرابع، فقد أُجيب عنه بالقول:

إنّ انتهاء الرّوايات إلى غير المعصومين (عليهم السلام) إنّما يكشف عن أنّ تعهده بالاقتصار على رواياتهم مبنيٌّ على الغالب لكونه المقصود بالأصل، وكون المقصود من ذكر غيره للتأييد والاستظهار على أنّه إنّما التزم بذلك فيما إذا كان في الرّواية عنهم (عليهم السلام) ما يُغني عن الرّواية عن غيرهم، حيث قال: ((ولم أخرج فيه حديثاً روي عن غيرهم إذا كان فيما روي عنهم من حديثهم صلوات الله عليهم كفاية عن حديث غيرهم))[1]، وعلى كلّ حالٍ، فلا دخل لذلك بالمهم فيما نحن فيه من وثاقة رجال السند، ومثله الحال في الرواية عن غير أصحابنا إذا كان المراد منهم من هو بعيد عن أصحابنا، أمّا لو أريد به منهم مَن هو مختلط بهم، كالسَكوني وأبي الجارود وطلحة ابن زيد فهم ملحقون بأصحابنا في عرف أهل الحديث كما هو ظاهرٌ[2].

ولكن أُجيب عما تفضل به سيّدنا الأستاذ (مدّ ظلّه) بالقول:

إنّ ما ذكره من أنّ التزام ابن قولويه (قدس سره) بعدم الرواية عن غير المعصومين (عليهم السلام)، إنّما هو فيما إذا كان في الرواية عنهم (عليهم السلام) ما يغني عن الرواية عن غيرهم، فيلاحظ عليه بأنّ هذا إنّما هو مقتضى

(١) ابن قولويه، كامل الزيارات: ص ٣٧.

(٢) ينظر: الحكيم، مصباح المنهاج، كتاب التجارة: ١/ ٤٦٢.

ما ورد في المطبوعة النجفية والقمّية[١] من ذكر لفظ (إذا) في قوله: ((ولم أخرج فيه حديثاً رُوي عن غيرهم إذا كان فيما رَوينا عنهم من حديثهم صلوات الله عليهم كفايةٌ عن حديث غيرهم)).

ولكن المذكور في المطبوعة الطهرانية وكذلك في البحار وخاتمة المستدرك[٢]، المذكور لفظ (إذ)، والظاهر أنهّا هي الأنسب لسوق العبارة، وأمّا ما ذُكِر من أنّ من كان من غير الإمامية مختلطاً بأصحابنا فهو ملحق بهم في عرف الحديث، فلا تُخلِّ رواية ابن قولويه عنه بتعهده من عدم الرواية عن غير الثقات من أصحابنا فهو غير تامٍ أيضاً؛ لأنّه لا شاهد على الإلحاق المذكور.

نعم، ذكر الأصحاب في الفهارس جمعاً من رجال العامة وأضرابهم ممن رووا عن أئمّة أهل البيت (عليهم السلام)، وألفوا الكتب من أحاديثهم إلحاقاً لهم بأصحابنا المصنّفين، وهذا أمر آخر لا تعلق له بمورد الكلام.

وأمّا ما ذُكِر:

من أنّ رواية ابن قولويه عن غير أصحابنا ممن هو بعيد عنهم،

---

(١) ينظر: ابن قولويه، كامل الزيارات: ص ٤ ط النجف، ص ٣٧ ط قم.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ص ١٥ ط طهران، المجلسي، بحار الأنوار: ١/ ٧٦، النوري، خاتمة مستدرك الوسائل: ٣/ ٢٥١.

أو روايته عن غير المعصومين (عليهم السلام) إنّما يكشف عن أنّ تعهده بالاقتصار على روايات الثقات من أصحابنا عن الأئمّة (عليهم السلام) إنّما هو مبني على الغالب، وعلى كلّ حالٍ فلا دخل له بالمهم فيما نحن فيه من وثاقة رجال السند.

ويلاحظ عليه:

بأنّ الموارد المذكورة وأشباهها كالرّواية عن الضعفاء والمجاهيل وإيراد المراسيل ونحوها إن لم تكن بمجموعها تُشكّل رقماً معتدّاً به لأمكن أن يوجه ما عُثِر عليه منها بما ذُكِر ويبنى على عدم كونه مضراً بما يُستفاد من كلام ابن قولويه حسب الفرض من التعهد بالاقتصار على إيراد روايات الثقات من أصحابنا عن الأئمّة (عليهم السلام).

ولكن واقع الحال أنّ تلكم الموارد كثيرة جداً ولا سبيل إلى توجيهها بما أشير إليه، بل لا بدّ من جعلها قرينة على أنّه (رحمه الله) أراد معنىً آخر غير التعهد بما ذُكِر[1].

والأمر كما أُفيد في المقام.

وأمّا بالنسبة للأمر الأول:

من اشتمال الكتاب على كثير من المُهملين وهم حوالي (٣٢٧)

(١) ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ١٠٦ ـ ١٠٧.

راوياً من أصل (٦٨١) راوياً وبنسبة (٤٨٪) من مجموع الرّواة، فقد أجاب عنه سيّدنا الأستاذ (مدّ ظلّه) بالقول:

((اشتمال الكتاب على الكثير من روايات أناس مهملين لا ذكر لهم في كتب الرجال لا ينافي تعهده، فإنّ كتب الرجال قد أهملت الكثير من الرّواة، ولا سيّما أنّ بعض تلك الكتب قد أُلِّفت لاستيعاب أهل الكتب من أصحابنا لا جميع الرواة منهم، كما هو الحال في كتاب النجاشي وفهرست الشيخ، وبعضها اقتصر على خصوص أصحاب الأئمّة (عليهم السلام) من دون نظرٍ لغيرهم من الرواة الذين وقعوا في طريق أسانيد الروايات من دون أن يكونوا من أصحابهم (عليهم السلام) كما في كتاب الشيخ، وهو وإن ذكر فيه جملة من الرجال في باب من لم يروِ عنهم (عليهم السلام)، إلّا أنّه مضطرٌ في ذلك قطعاً وغير مستوفٍ للرّواة يقيناً))[1].

ولكن هذا الكلام منه (دامة بركاته) غير تامٍ؛ وذلك لأنّ ابن قولويه لم يصف هؤلاء بمجرد وصف الرواة، بل زاد عليهم أوصافاً كثيرة، كالمعروفية بالرواية، والمشهورية بالحديث والعلم، ومن الواضح أنّ مثل هذه السِمات لا تتوفر في القسم الأكبر ممن لم يرد في حقّهم توصيف في كتب الرجال ممن ذكرهم في كتابه، ومثل هذا خدش واضح في رواة كتابه.

بل حتّى على تقدير عدم وصفهم بأوصاف زائداً على الرواة

(١) الحكيم، مصباح المنهاج، كتاب التجارة: ١/ ٤٦٢.

والرواية، فمع ذلك إهمال أعلام الرجال للتعرض لبيان أحوال هذا الكَمِّ من رواة سنده خدش واضح فيه كما هو ظاهر.

وبالتالي فيبعد حمله على المتعارف من إهمال ترجمة راوٍ أو أكثر من رواة كتاب أو حتّى (٥٪) أو (١٠٪) أو(١٥٪)، ولكن الأمر في المقام ـ أي في كتاب كامل الزيارات ـ قارب على النصف تقريباً وتحديداً(٤٨٪) وهو خدشٌ ظاهرٌ.

وأمّا بالنسبة للأمر الثاني والثالث:

والمتعلق بورود رواة ذكروا بالضعف في قسمٍ منهم واُختلف في ضعفهم في قسمٍ آخر منهم وهؤلاء يُشكِّلون ابتداءً ما نسبته تقريباً (٦٪) من مجموع الرواة وتحديداً (٦٧ , ٥٪) من مجموع الرواة للكتاب.

ومن الواضح أنّ هذه النسبة نسبة تختلف باختلاف النظر؛ وذلك لأنّ ثبوت الضعف من عدمه مسألة تختلف باختلاف المباني والأنظار كما هو واضح، لكن غاية الكلام أنّ هناك نسبة لا بأس بها من رواة الكتاب ضُعِّفوا بشكلٍ أو بآخر.

وقد أجاب سيّدنا الأستاذ الحكيم (مدّ ظلّه) على هذا الأمر، بالقول:

إنّ اشتمال الكتاب على جماعةٍ مشهورين بالضعف، إن كان المراد به أنّهم مشهورون عند غيره بنحوٍ يمكن مخالفة ابن قولويه للمشهور

في ذلك، فهو لا يَعدو أن يكون اختلافاً بين أهل الجرح والتعديل الذي يقع كثيراً، وليس تقديم قول غيره عليه بأولى من تقديم قوله، ولا سيّما كون عمدة الجارحين متأخرين عنه كالشيخ والنجاشي على أنّه يأتي ما يمكن به توجيه الاختلاف المذكور.

وإن كان المراد أنّهم مشهورون بالضعف عند الأصحاب عموماً بحيث لا يمكن خَفاء ذلك على ابن قولويه ومخالفته لهم فيه، فيُهَوِّن الأمر إمكان جمع توثيقه لهم في كتابه مع تضعيفهم المذكور بما ذكرنا في توجيه حجية مراسيل ابن أبي عُمير[1]، من أنّه حيث كان الغرض من توثيق الرجال في كامل الزيارات وفي من يروي عنه ابن أبي عُمير ونحوه هو توثيق رواياتهم، فالظاهر أنّ المراد بذلك وثاقتهم حين أدائهم الرواية وأخذها عنهم؛ لأنّ ذلك كافٍ في حجيّة الرواية والاعتماد عليها.

ولا ينافي ذلك أن يعرض ما يسقط روايته عن الحجيّة من ضعفٍ في الذاكرة حتّى صار يُخلِّط ولا يضبط، أو من هَزَّةٍ وفتنة أخرجته من مقام الوثاقة إلى الكذب أو الغلو أو الكفر أو غير ذلك، كما أنّ الظاهر أنّ مراد الجارح هو حصول ما يمنع من الاعتماد على رواية الرجل في الجملة، ولو في بعض الأزمنة كما هو المضمون أو المطمأن به في أكثر المجروحين ممن روى عنه الأصحاب في كتبهم واختلط بهم، وإلّا فمن

(١) ينظر: المصدر السابق، كتاب الطهارة: ١/ ٢٧٠.

البعيد جداً روايتهم عمّن هو كاذب في جميع عمره، يُعرف عنه ذلك وهم يعاشرونه ويخالطونهم ويحدثهم ويحدثونه.

وحينئذٍ، فلا تنافي بين التوثيق المذكور والجرح الثابت على الشخص لنضطرَّ معه إلى تأويل كلام الموثقين بمثل هذه التوثيقات أو البناء على خطأهم فيها، غاية الأمر أنّه مع الجهل بتاريخ رواية الشخص الذي يجتمع فيه التوثيق المذكور مع الطعن لا يعتمد عليها؛ وذلك لعدم العلم بصدورها في زمان الاستقامة.

وعلى ذلك يتعيَّن البناء على وثاقة الرجال المذكورين في الكتاب المذكور، وكذا الذين روى عنهم مثل ابن أبي عُمير ما لم يُطعن فيهم من يقبل طعنه، فلا تُقبل حينئذٍ بقية رواياتهم ما لم يُعلم صدورها حال الاستقامة.

والمظنون جريان ذلك في رجال جميع الكتب التي يظهر من أصحابها تصحيح رواياتها، كالكافي والفقيه وإن كان في بلوغ ذلك مرتبة الحجيّة بعد عدم تصريح مؤلفيها بوثاقة رجالها إشكال؛ وذلك لإمكان اعتمادهم في توثيق الرواية على قرائن أخرى من دون أن يثبت عندهم وثاقة راويها حين أدائها وإن كان بعيداً في الجملة.

وكيف كان إن لم يكن هذا الوجه هو الظاهر بدواً، فلا أقلَّ من لزوم الحمل عليه بعد ملاحظة واقع الكتاب، ومراعاة حال مؤلفه في الوثاقة والجلالة ورفعة المقام وقِدم الطبقة، وهو أولى بكثير من حمل

كلامه على توثيق خصوص مشايخه الذين يروي عنهم بلا واسطة[١].

ولنا في المقام كلام حاصله:

إن هذا الذي تفضل به سيدنا الأستاذ لا يمثل موقفه العلمي الشخصي، بل يمثل تياراً عاماً نشأ وترعرع في علم الرجال منذ قرون، وكان بالإمكان أن يكون مقبولاً إلى يومنا هذا لولا طرو جملة تغيرات أساسية في المنهج العلمي المعتمد في البحوث الإسلامية بصورة عامة والبحث الرجالي بصورة خاصة، ومن جملة تلك التغيرات الميل نحو الدقة العقلية والحسابية في محاكمة هكذا مواقف وجهات في البحث، واعتماد جملة من الآليات العلمية الجديدة كحساب الاحتمال ونحو ذلك، أو طرح الأسئلة الأساسية البديهية في هكذا أبحاث، ومن آثار هذه التغيرات الجديدة ظهور الحاجة إلى تفسير هكذا جهات بحثية بجملة من الآراء الدقيقة المشفوعة باستقراءات وحسابات رياضية واضحة، تعكس المشهد الحقيقي في هكذا أبحاث.

وبالعودة الى محل الكلام نجد أن سيدنا الأستاذ وجه المطلب بكلمات تطغى عليها لغة التعميم، فإنه وإن أشار إلى ما يصلح أن يكون وجهاً لدفع هذه الجهة أو تلك، لكن قدرتها على أن تدفع جميع الموارد التي يستشكل فيها ومنها فهو محل نظر، بل منع.

---

(١) ينظر: المصدر السابق، كتاب التجارة: ١/ ٤٦٢ ـ ٤٦٣.

فبالنسبة إلى الجهة الأولى التي علق عليها، وهي جهة الاختلاف في التوثيق بينه وبين غيره -خصوصاً المتأخرين عليه-، وكونها حالة طبيعية فهذا الأمر بمكان من الإمكان، ولكن السؤال الأساسي انما هو في ضمن أي حدود؟ وفي ضمن أي دائرة نسبية يمكن قبول هذا؟

فاذا كان الأمر يدور في ضمن دائرة ضيقة نسبياً أمكن البناء على القبول، ولكن إذا ما زادت وتوسعت هذه الدائرة فمقبولية هذا التوجيه تبتعد شيئاً فشيئاً، كما هو عليه الأمر في هذه الجهة، خصوصاً بعد أن أفرزت الاستقراءات الدقيقة وصول تعداد مثل هؤلاء إلى العشرات بل تعدوا الستين[1].

(١) كما هو ظاهر نتائج الاستقراء الذي أجراه السيد محمد رضا السيستاني ونشر نتائجه في قبسات من علم الرجال: ١/ ١٠٨ ـ ١٢٠، حيث وصل تعداد من هم على هذه الشاكلة(٦٢)راوياً، وهو رقم كبير جداً بلحاظ تعداد مشايخ ابن قولويه ومن وقعوا في أسانيد مروياته، وهم:

١ ـ إبراهيم بن إسحاق النهاوندي،٢ ـ أحمد بن الحسين بن سعيد،٣ ـ أحمد بن هلال العَبرتائي،٤ ـ إسماعيل بن سهل،٥ ـ أميَّة بن علي القِيسي،٦ ـ بكر بن صالح،٧ ـ ثابت أبو المُقدام،٨ ـ جعفر بن محمد بن مالك،٩ ـ الحسن بن الحسين اللؤلؤي،١٠ ـ الحسن بن راشد،١١ ـ الحسن بن علي بن أبي حمزة١٢ ـ الحسن بن علي بن أبي عثمان،١٣ ـ الحسن بن علي بن زكريا العَدوي،١٤ ـ الخيبري بن علي الطَّحان،١٥ ـ داود بن كُثير الرقّي،١٦ ـ زكريا المؤمن، ١٧ ـ زياد القندي،١٨ ـ سالم بن مكرم أبو سلمة،٩ ـ سعد بن طريف،٢٠ ـ سلمة بن الخطاب٢١ ـ سهل بن زياد،٢٢ ـ صالح بن سهل،٢٣ ـ صالح بن عقبة،٢٤ ـ صالح النِيلي٢٥ ـ عبد الرحمن بن أبي حَمّاد الكوفي،٢٦ ـ عبد الرحمن بن كُثير الهاشمي٢٧ ـ عبد

وبعين التوجيه المتقدم يمكن التعليق على ما أفاده (دامت بركاته) من تقريب للاختلاف بناء على كونه مبني على مرور هؤلاء الرواة بدور وثاقة ودور ضعف، فإن هذا الاحتمال وارد وواقع بلا شبهة، ولكن المشكلة في مقدار النسبة المئوية التي يمكن أن يوجه بها الرواة من المجموع، فمن الواضح أنها نسبة قليلة جداً، خصوصاً مع التدقيق في أحوال هؤلاء الرواة الذين تعدوا الستين رجلاً، فإنه لم يثبت لهم هذا المعنى -أي مرورهم بدور وثاقة ودور ضعف- إلّا للنزر اليسير جداً منهم، وبالتالي فهذا لا يصلح أن يكون وجهاً فنياً للرد على عموم الموارد.

الله بن أحمد الرازي،٢٨ ـ عبد الله بن بحر،٢٩ ـ عبد الله بن بكر الأرجاني،٣٠ ـ عبد الله بن حَمّاد الأنصاري،٣١ ـ عبد الله بن عبد الرحمن الأصم٣٢ ـ عبد الله بن القاسم الحارثي،٣٣ ـ عبد الله بن القاسم الحضرمي٣٤ ـ علي بن أبي حمزة،٣٥ ـ علي بن أحمد بن أشيم٣٦ ـ علي بن حديد،٣٧ ـ علي بن حَسّان الهاشمي٣٨ ـ علي بن ميمون الصائغ،٣٩ ـ عَمرو بن شمر٤٠ ـ القاسم بن الربيع الصَّحاف٤١ ـ القاسم بن يحيى،٤٢ ـ محمد بن أبي عبد الله الرازي الجامُراني٤٣ ـ محمد بن أسلم الجَبَلي،٤٤ ـ محمد بن أورمة،٤٥ ـ محمد بن جمهور القمّي،٤٦ ـ محمد بن الحسن بن شَمّون،٤٧ ـ محمد بن حسين الديلمي،٤٨ ـ محمد بن سنان،٤٩ ـ محمد بن صَدقة،٥٠ ـ محمد بن عبد الرحمن بن مهران،٥١ ـ محمد بن علي القَرشي،٥٢ ـ محمد بن عيسى بن عُبيد،٥٣ ـ محمد بن الفُضيل،٥٤ ـ محمد بن موسى الهمداني،٥٥ ـ محمد بن يحيى المُعاذي،٥٦ ـ المعلّى بن خُنيس،٥٧ ـ المعلّى بن محمد البصري، ٥٨ ـ المُفضَّل بن صالح،٥٩ ـ المُفضَّل بن عمر،٦٠ ـ المنصور بن العباس،٦١ ـ موسى بن سَعدان الحَنّاط،٦٢ ـ يونس بن ظَبيان.

فتحصّل مما تقدّم:

أنّ جميع التوجيهات التي تفضل بها سيّدنا الأستاذ الحكيم (مدّ ظلّه) غير تامّة.

ثمّ أنّ هناك اعتراضات أخرى يمكن أن تُضاف إلى جملة الاعتراضات التي تقدمت على تمامية هذا القول، منها:

أولاً: إنّ عدد من وقع في أسانيد كامل الزيارات ممن ليس من أصحابنا كعمر بن سعد وأضرابه، وبالتالي فلا يصح أن يكون مشمولاً بقول ابن قولويه (رحمه الله) ووصفهم بالثقات من أصحابنا بناءً على شمولها لجميع رواة الكتاب، فكيف يُحمل على إفادته لوثاقة من وقع في سند حديثٍ لا ينتهي إلى المعصومين (عليهم السلام).

ثانياً: تَرحُّم ابن قولويه (طاب ثراه) في مقدمة الكتاب، فإذا حُمِل على إرادة جميع رواة الكتاب اقتضى ذلك ترحمه على من لا يستحق قطعاً التَرحُّم عليه؛ لوضوح مواقفهم العِدائية تجاه أمير المؤمنين (عليه السلام) وأهل البيت (عليهم السلام) عموماً، وهذا بعيدٌ كما هو ظاهر.

ثالثاً: إذا كان المراد توثيق جميع من وقع في أسناد هذا الكتاب، لكان هذا توثيقاً عاماً متميزاً بدائرته الواسعة، ولاقتضى ذلك الاهتمام به ممن عاصر ابن قولويه أو من طبقة تلامذته، كالشيخ المفيد أو حتّى الشيخ الصدوق أو تلامذة تلامذته، كابن الغضائري والشيخ الطوسي

والنجاشي (رحمهم الله تعالى)، مع أنّهم لم يهتمّوا بذلك، وهذا شاهد على عدم فهم التوثيق العام لكل من وقع في أسناد كامل الزيارات من قبل هؤلاء الأعلام في علم الرجال.

رابعاً: ما ورد في مقدمة الكتاب من قوله (قدس سره): (ما وقع لنا)، فيمكن أن تحمل على المشايخ المباشرين، وبالتالي فهذا يمنع عن الحمل على إرادة جميع الرواة الواردين في الكتاب.

خامساً: إنّ لازم الحمل على إرادة جميع رواة كتاب كامل الزيارات أن يكون جميعهم كما وصفهم ابن قولويه في مقدمته من أنّهم (ولا أخرجت فيه حديثاً رُوي عن الشُذّاذ من الرجال، يؤثر ذلك عنهم غير المعروفين بالرواية المشهورين بالحديث والعلم) مع أنّ هذا الكلام منقوض بجملة من رواة كتاب كامل الزيارات، ممن لا ذكر لهم في الفهارس ولا في الأسانيد ولا في الأخبار إلّا فيما ذكره ابن قولويه (قدس سره) في كامل الزيارات على سبيل المثال:

١ ـ أحمد بن عبد الله بن علي النّاقد.

٢ ـ أحمد بن محمد بن الحسين بن سهل.

٣ ـ الحسن بن الزَبرَقان الطبري.

٤ ـ الحسين بن علي الزَعفراني.

٥ ـ حكيم بن داود بن حكيم.

٦ ـ محمد بن الحسين بن مَت الجواهري[١].

وهذا نقض واضح جداً على الحمل على إرادة جميع الرواة الواردين في الكتاب كامل الزيارات من التوثيق الوارد في مقدمة الكتاب.

فخلاصة الكلام في القول الأول:

إن هذا القول القاضي بوثاقة كلّ من وقع في أسناد كامل الزيارات في غاية البُعد، ولا شاهد عليه فضلاً عن الدليل، بل الأدلة كلّها على خلافه وهي أدلُّ وأوضح.

الكلام في القول الثاني:

وهو القائل بأنّ المستفاد من كلام ابن قولويه في مقدمة كامل الزيارات إرادة وثاقة من وقعوا في الأسانيد المنتهية إلى الأئمّة المعصومين (عليهم السلام)، من دون فرقٍ بين كون الراوي من الإمامية أو من غيرهم، كما يظهر ذلك من ذهاب سيّد مشايخنا المحقق الخوئي (قدس سره) إلى هذا القول رَدحاً من الزَمن، بمَعيِّة ما ذكره في بعض مواضع من معجم رجال الحديث[٢].

---

(١) ينظر: ابن قولويه، كامل الزيارات: ص ٦٧، ٧٦، ٢١٩، ١٨٨، ٥٢، ١٣، ٢٧ ط النجف.

(٢) ينظر: الخوئي، معجم رجال الحديث: ١٣/ ١٨١، ١٠/ ٣٢٩.

ومن الواضح أنّ دائرة هذا القول أضيق من دائرة القول الأول بمقدار ثمانية أسانيد وبمجموع(٢٨)راوياً، بناءً على ما تقدم ذكره من إحصائيات في أول البحث.

ولكن قد اتضح بَعدما تقدّم من الكلام أنّه يمكن الاعتراض على هذا القول من جهة ما يشمله من غير الإمامية؛ وذلك لما تقدّم من ظهور كلمات ابن قولويه (طاب ثراه) في إرادة التوثيق لأصحابنا، وشموله لغير أصحابنا محل نظر، بل منعٍ.

مضافاً إلى ذلك:

إنّ المقدار الذي تَخلّى عن شموله هذا القول لا يتعدّى (١١ , ٤٪) من الرواة، وبالتالي فجميع وجوه الإشكال والمناقشة التي تقدمت تَردُ على هذا الوجه؛ من جهة تقارب نسبة المراد توثيقهم بكلا القولين -أي القول الأول والقول الثاني-.

فالمتحصل: أنّ هذا القول غير تامٍ أيضاً.

الكلام في القول الثالث:

القائل بأنّ المستفاد من كلام ابن قولويه (قدس سره) في مقدمة كتاب كامل الزيارات وثاقة الرواة الواقعين في الأسانيد المنتهية إلى الأئمّة المعصومين (عليهم السلام) من غير رفعٍ ولا إرسالٍ ولا وقوع غير الإمامي فيها، وقد نُسِب هذا القول إلى سيّد مشايخنا المحقق الخوئي (قدس سره)، وأنّه تبناه

رَدحاً من الزَمن قبل أن يعدل عنه[1].

ومقتضى هذا القول هو استثناء ثمانية أسانيد لا تنتهي إلى المعصومين (عليهم السلام)، وبما تضمه من(٢٨)راوياً، هذا من جانب، ومن جانب آخر فكذلك تستثني(١٢٤) رواية مرسلة ومرفوعة ومقطوعة.

ولكن يرد عليه:

أنّ مجموع من استثنوا من الرواة لا يتعدى(٤ ٪)، ويُضاف لهم ما ورد في بعض الأسانيد المقطوعة والمرفوعة والمرسلة، فمع ذلك لا يشكِّل الجميع من المستثنين مقداراً كبيراً ونسبة مُعتدّاً بها، بحيث تغير موازين الإشكالات الكبيرة التي تقدمت على القول الأول؛ ولذلك تبقى تلك الإشكالات جميعاً واردة، وبالتالي تمنع عن تمامية هذا القول.

ويضاف إلى ذلك ما ذُكِر:

أنّ ما ذُكِر في هذا القول من عدم شمول التوثيق أيضاً لرواة الروايات المرسلة والمرفوعة والمقطوعة ولما في سندها راوٍ غير إمامي، ممّا ليس له وجه ظاهر.

نعم، التوثيق لا يشمل الوسائط المبهمة والمحذوفة أسمائهم وغير الإماميين، وأمّا غيرهم ممن وقع في السند فلا وجه للمنع من شمول

(١) ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٩١.

التوثيق له[١].

الكلام في القول الرابع:

القائل بأنّ المستفاد من كلمات ابن قولويه في مقدمة كتابه إرادة وثاقة أسانيد الروايات الواردة في ثواب زيارة النبي الأكرم (صلّى الله عليه وآله) والأئمّة المعصومين (عليهم السلام) دون مطلق الروايات الواردة في كتاب كامل الزيارات[٢].

وحينما تَتبَّعنا الأبواب التي ورد فيها ثواب زيارة النبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) والأئمّة المعصومين (عليهم السلام) وجدنا أنّها سبعة عشر باباً من أصل مائة وثمانية من أبواب الكتاب، ووجدنا أنّ نسبتها لا تتجاوز(١٥,٧٪) من أبواب الكتاب، ومن الطبيعي أنّ ورود بعض الاعتراضات العامّة المتقدمة على القول الأول المبنية على أساس سعة دائرة الروايات والرواة لا ترد على هذا القول عموماً.

ولكن مع ذلك فهناك جملة أخرى من الاعتراضات التي أوردناها فيما تقدم من الكلام ترد على هذا القول، منها:

أولاً: شمول تَرحُّم المصنف إلى من لا يستحقه.

---

(١) ينظر: المصدر نفسه: ١/ ١٠١.

(٢) نسب السيّد محمد رضا السيستاني هذا القول إلى والده سماحة السيّد علي الحسيني السيستاني (مُدَّ ظلّه) في تعليقة له على خاتمة المستدرك قبل أن يختار قولاً آخر. ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ٩١.

ثانياً: عدم اهتمام معاصري المصنّف ولا تلامذته ولا تلامذة تلامذته بهذا التوثيق العام على تقدير تماميته.

ثالثاً: ما ورد في مقدمة الكتاب من قوله: (ما وقع لنا) وظهورها في الحمل على المشايخ المباشرين لابن قولويه، هذا من جانب.

ومن جانب آخر:

إنّ الأهمّ هو الاعتراض على هذا القول من خلال القول بأنّه من البعيد جداً أن يكون محل اهتمام المصنف(١٥٪)من الكتاب وإرادة توثيق رواته بهذا المقدار ونحو ذلك، وإهمال توثيق(٨٥٪)من رواة هذا الكتاب، فهذا بعيد جداً وغير مألوف من المصنّفين والمؤلفين في تلك الأزمان بل وحتّى في هذا الزمان، فعليه هذا القول بعيد في نفسه.

وبعبارة أخرى:

من الطبيعي أن يكون للمؤلف غرض مترقب أن يترتب على الكتاب وتأليفه، وبالتالي فمن الطبيعي أن يكون ذلك الغرض مترتباً على مجموع الكتاب لا أقل من خمسه، بتقريب:

أن المنهج المتبع لإثبات محتوى الكتاب لا يمكن أن يطبق في جملة من موارده ويرفع اليد عنه في جملة أخرى من تلك الموارد؛ لأن طبيعة الغرض يترتب عادة على مجموع الكتاب، وبالتالي فالقول باهتمام

المصنف بأسانيد (١٥٪) من مروياته بعيد جداً بحساب الاحتمال.

الكلام في القول الخامس:

القائل بأنّ المستفاد من كلمات ابن قولويه (قدس سره) في مقدمة كتابه كامل الزيارات راجعٌ إلى عناوين الأبواب، ويكفي في ثبوت ما ذكره في عناوين الأبواب أن تكون رواية واحدة من روايات الباب رجالها ثقاتٌ[1].

ولكن هذا القول لا يتم؛ وذلك لأنّ افتراض هذه الطريقة من التّصحيح -ولو لرواية واحدة- بعيدة جداً عن طريقة أهل المُصنَّفات، سواء أكانت في باب الزيارات والسنن أو في غيرها من الأبواب.

مضافاً إلى أنّ مثل هذا الحمل بحاجة إلى قرينة تدل عليه، ولا قرينة في كلام ابن قولويه (قدس سره) يمكن أن يُستند إليها للحمل على هذا التقريب، وبالتالي فهذا القول عبارة عن افتراض، ولكنّه افتراض بعيد جداً، ولا شاهد عليه يَدعَمه ويُقويه.

والظاهر أن هذا الوجه مبني على فكرة حاصلها:

إن عنوان الباب متحقق في كل رواية من روايات الباب لا بمعية المجموع، وبالتالي فإذا كان الأمر كذلك أمكن إثبات عنوان الباب بمعية إثبات رواية واحدة من ذلك الباب، ولكن هذا الكلام لا

(١) ينظر: التبريزي، صراط النجاة: ٢/ ٤٥٧.

يستقيم؛ وذلك لأن عنوان الباب يمثل مجموع عناوين الروايات المفردة المنخرطة تحت الباب، بحيث أن كل من هذه الروايات وإن كان يشير إجمالاً إلى العنوان لكنه بلا شبهة يحتفظ لنفسه بجهات تختص الإشارة إليها بنفس الرواية لا بعنوان الباب، كتفصيل هنا أو شرط هناك أو قيد هنا أو إضافة هناك، وبالتالي فإذا ما ذهبنا إلى اعتماد هذا القول فسنخسر -بلا شبهة- جملة من الجهات الواردة في الكتاب، وهذا بعيد.

نعم، انما يصّح هذا القول إذا كان عنوان كل رواية هو عينه عنوان الباب بتطابق تام من دون زيادة او نقيصة، وهذا غير متحقق لا في هذا الكتاب ولا في غيره، كما هو الأعم الأغلب إن لم يكن خلافه نادر جداً.

الكلام في القول السّادس:

وهو من أشهر الأقوال في الكتاب خصوصاً في القرن الأخير، وهو القول القائل بأنّ المستفاد من كلمات ابن قولويه في مقدمة كتاب كامل الزيارات هو إرادة وثاقة المشايخ المباشرين لابن قولويه، والذين يروي عنهم في كتابه من دون واسطة، وتعداد مشايخه المباشرين (٣٢) شيخاً كما استقرأهم جمعٌ.

ولقي هذا القول اهتماماً وقبولاً أكثر من بقية الأقوال؛ ولعلّه من جهة كونه مقتضى صَون كلام ابن قولويه (قدس سره) عن الإخبار بما لا

واقع له كما هو ظاهر تقريبات جمعٍ ممن تَبَنّى هذا القول.

وممن قال بهذا القول المحدث النوري في خاتمة مستدركه[١]، وكذلك سيّد مشايخنا المحقق الخوئي (قدس سره) بعدما نشر بياناً لاستدراكه حول أسانيد كامل الزيارات، وتعرض له سيّدنا الأستاذ الحكيم (مدّ ظلّه) وعلّق عليه كما تقدم، وكذلك هذا هو القول المختار من قِبل شيخنا الأستاذ الفياض (مُدَّ ظلّه)، كما أثبتناه عنه في غير مورد من تقريرات بحثنا المسمى بالمباحث الفقهية، وكذلك هو مختار سيّد أساتيذنا الشهيد محمد باقر الصدر (قدس سره)، كما هو صريح كلماته في توثيق علي بن الحسين السعدآبادي[٢]، وكذلك اختار هذا القول جمعٌ آخرون[٣].

والمتتبع لكلمات أصحاب هذا القول يجد أنّ الداعي الأكبر لتَبنِّيهم هذا القول هو صون كلام ابن قولويه (قدس سره) عن الإخبار بما لا واقع له، وكون إرادة المشايخ المباشرين له الذين يروي عنهم بلا واسطة هو القدر المُتيقَن من التوثيق، ومن هنا ظهرت عدة تقريبات وتوجيهات لهذا القول، منها:

---

(١) ينظر: النوري، خاتمة مستدرك الوسائل: ٣/ ٢٥١.

(٢) ينظر: الحائري، مباحث الأصول: ٤/ ٥٠٠ ق٢.

(٣) ينظر: المازندراني، مقياس الرواة في كليات علم الرجال: ص ٢٠٠، السبحاني، كليات في علم الرجال: ص ٣٢١، وآخرون.

التقريب الأول:

إنّ مقتضى ورود النواقض والإشكالات الكثيرة على الحمل على إرادة توثيق جميع رواة الكتاب بالأنحاء التي ذُكِرت كفى به داعياً للحمل على إرادة خصوص المشايخ المباشرين لابن قولويه؛ صَوناً لكلامه عن الإخبار بما لا واقع له.

ولكن يمكن الجواب عن ذلك بالقول: إنّ هناك مَحامِل أخرى لكلام ابن قولويه غير الحمل على إرادة وثاقة جميع مشايخ المباشرين، والبالغ عددهم (٣٢) شيخاً، منها:

١ ـ الحمل على إرادة توثيق مَن وقع في باب ثواب الزيارات؛ من جهة أنّ المقصود من تأليف كتاب كامل الزيارات الإشارة إلى ثواب زيارات المعصومين (عليهم السلام).

٢ ـ الحمل على إرادة توثيق عناوين الأبواب، والتي يكفي في ثبوت ذلك أن تكون رواية واحدة من روايات الباب رجالها ثقات.

٣ ـ الحمل على إرادة التَغليب في كامل رواة الكتاب، ويكفي في صدق هذه الغلبة المقدار المُتفَق على وثاقته، ولا يضر خروج(٦٢) راوياً ثابت الضعف ولا أكثر من ذلك؛ لبقاء تحقق الغلبة مع هذا الكَمِّ الخارج.

٤ ـ الحمل على إرادة من بدأ بهم السند، لكن من جهة المعصوم

(عليه السلام).

٥ ـ الحمل على إرادة الإشارة إلى مصادر الكتب التي أخذ منها رواياته، وأنّه وصلت إليه عن طريق الثقات، وغيرها من المحتملات.

والغاية من سرد هذه المحتملات القول بعدم حصر المَحمَل على الحمل على المشايخ المباشرين بعد عدم تمامية الحمل على الجميع، أو خصوص الأسانيد المنتهية إلى المعصومين (عليهم السلام) بكافة أشكالها، أو بخصوص شكل مع استثناء المراسيل والمرفوع والمقطوع وصورة وقوع غير الإمامي فيه.

التقريب الثاني:

إنّ ابن قولويه (رحمه الله) نصّ على وثاقة المشايخ المشهورين في الحديث والعلم والمشهورين به، ومن تتبع سيرة مشايخه المباشرين يجد أنّهم من المشهورين في الحديث والعلم، فيستفاد من كلماته في المقام توثيق عامٌ شاملٌ لمشايخه المباشرين[1].

ولكن أجيبَ عن هذا القول: بأنه غير تامٍ؛ وذلك لأنّ جملةً من المشايخ المباشرين لا ينطبق عليهم وصف كونهم معروفين بالرواية مشهورين بالحديث والعلم، وهم:

---

(١) ينظر: النوري، خاتمة مستدرك الوسائل:٣/ ٢٥١ الفائدة الثالثة، ٧/ ١٠٩ الفائدة العاشرة.

١ ـ أبو الحسين أحمد أو محمد بن عبد الله الناقد.

٢ ـ أحمد بن محمد بن الحسن بن سهل.

٣ ـ الحسن بن الزَبرَقان الطبري.

٤ ـ الحسين بن علي الزَعفراني.

٥ ـ حكيم بن داود بن حكيم.

٦ ـ محمد بن الحسين بن مَت الجوهري[١].

فإنّ هؤلاء ممّا لا ذكر لهم من غير طريق ابن قولويه في أيٍّ من كتب الرجال ولا في سندٍ من أسانيد الأخبار، فكيف يُتصور كونهم من المعروفين والمشهورين بالعلم والحديث، وتنحصر الرواية عنهم فيما رواه ابن قولويه، ولا نجدها فيما رواه سائر الأعلام الطبقة العاشرة، كأحمد بن محمد بن سليمان الرازي، ومحمد بن أحمد بن داود القمّي، ومحمد بن إبراهيم النُعماني، والحسن بن حمزة العلوي الطبري، وأحمد بن محمد بن عمران المعروف بابن الجُندي، وأضرابهم؟!

وبعبارة أخرى:

إذا فُرِض أنّ هؤلاء لم يكونوا من أصحاب الكتب والمصنفات ليُترجم لهم في فهارس الأصحاب، فلماذا لم ترد أسماؤهم في الطُّرق

(١) ينظر: ابن قولويه، كامل الزيارات: ص ٦٧، ٧٦، ٢١٩، ١٨٨، ٥٢، ١٣، ٢٧ ط النجف.

والإجازات وفي أسانيد الأخبار؟

أليس مقتضى كونهم من المشهورين بالعلم والحديث هو كثرة الاستجازة منهم والرواية عنهم، ممّا يستلزم أن يتمثل ذلك في الطُّرق التي تذكر في الفهارس وفي جوامع الحديث؟

إن قيل:

يجوز أن يكون عدم تمثُّله فيها من جهة أنّ طريقة أصحاب الفهارس والجوامع كانت قائمة على الاختصار، وعدم إيراد كلّ ما لديهم من الطُّرق والأسانيد.

كان الجواب عنه:

أولاً: إنّ طريقة الجميع لم تكن كذلك، فالشيخ مثلاً يُورد في الفهرست كلّ ما كان في مصادره من الطُّرق إلى أصحاب الأصول والمصنفات، بخلاف النجاشي الذي يقتصر على ذكر بعضها.

ثانياً: لو كان المشايخ المذكورون من المعروفين والمشهورين لورد ذكرهم ولو في بعض الطُّرق والأسانيد، حتّى مع ما أشير إليه من إعمال طريقة الاختصار، كما نجد أنّ أحمد بن محمد بن علي بن مهدي بن صدقة الرقي أحد مشايخ ابن قولويه[1] الذي لم يُترجم له في

(١) ينظر: المصدر السابق: ص ٣٩.

كتب الرجال، فقد ذكر في بعض أسانيد الروايات من غير طريق ابن قولويه[١].

هذا مضافاً إلى أنّه لو غُضَّ النظر عمّا ذُكِر، فلنا أن نتساءل:

لماذا لم يرد أسماء المذكورين في فصل من لم يروِ عنهم (عليهم السلام) من رجال الشيخ الطوسي مع عموم موضوعه وشموله لمن لم يدرك الأئمّة (عليهم السلام)؟ وكيف يُتصور أنّهم كانوا من ثقات أصحابنا المعروفين بالرواية والمشهورين بالعلم والحديث في عصر ابن قولويه، ولكن الشيخ مع قُرب عهده به وعدم انقطاع السلسلة بينهما لم يهتمّ بدرج أسمائهم في كتاب رجاله، مع أنّهم أولى بالذكر من كثيرٍ ممن ذكرهم؛ لوقوعهم في سلسلة مشايخه، ألا يبدو هذا الأمر غريباً؟!

وبالجملة:

فمن الصعب جداً تصديق أنّ جميع مشايخ ابن قولويه في كتاب الكامل كانوا من المعروفين والمشهورين بالعلم والحديث، ولعلّ هذا يصلح قرينةً على أنّه (رحمه الله) لم يكن ناظراً فيما ذكره في المقدمة إلى مشايخه عامّة[٢].

(١) ينظر: الخزّاز، كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثنا عشر: ص ٧٦، ١٠٢، الحسكاني، شواهد التنزيل لقواعد التفضيل: ١/ ٦٤، الطبري، بشارة المصطفى لشيعة المرتضى: ٢/ ١٦٣.

(٢) ينظر: محمد رضا السيستاني، قبسات من علم الرجال: ١/ ١٢٠ ـ ١٢٢.

ثـمّ إنّ تمامية هـذا الـكلام تتوقف عـلى أن تكون نسـبة غير المشـهورين بالحديـث والعلـم مـن المشـايخ المباشريـن لابـن قولويـه، ممـا لهـا القـدرة عـلى المنـع مـن حصـول الاطمئنـان بعـدم كـون مشـايخه المباشريـن مـن المعروفـين بالروايـة والمشـهورين بالعلـم والحديث.

وبالعَـودة إلى مـن ثَبُـت عـدم معروفيتهـم بالروايـة وعدم مشـهوريتهم بالعلـم والحديـث مـن المشـايخ المباشريـن لابـن قولويـه، نجـد أنّهـم (٦) مـن مجمـوع المشـايخ المباشريـن وتعدادهم(٣٢)شـيخاً، وهـؤلاء يَشـكَلون مـا نسـبته (١٨,٧٥٪) ، أي (١٩٪) تقريبـاً مـن مجمـوع المشـايخ المباشريـن لابـن قولويـه، فبالتـالي لا يحصـل لنـا اطمئنـان بحسـاب الاحتـمالات بـأنّ مشـايخ ابـن قولويـه ليـس فيهـم مَـن لم يكـن عـلى طبـق مـا وصفـه مـن أوصـافٍ.

وبذلـك تمنـع هـذه الإحصـاءات لغـير المشـهورين بالروايـة مـن مشـايخ ابـن قولويـه المباشريـن، تمنـع -بمعيـة حسـاب الاحتـمال المتقدم-من حصـول الاطمئنـان بـأنّ كلّ مشـايخ ابـن قولويـه المباشريـن مـن المشـهورين بالروايـة.

إثارة ولفت نظر:

في الحقيقـة يعتـبر هـذا النمـط مـن الجـواب عـلى هـذا القـول ومـا يشـبهه مـن أقـوال تحـولاً كبـيراً في منهـج التعاطـي مـع علـم الرجـال ونظرياتـه الخاصـة بـه، فـإن الحديـث في أيامنـا هـذه عـن الدقـة العقليـة

والرياضية في الأجوبة على الأقوال باتت ضرورة قصوى لا مناص من الالتزام بها، والسعي نحو تطبيقها في جملة الأبحاث الرجالية بل الأبحاث المتعلقة بالشريعة والدين، فلكي نتمكن من مخاطبة الانسان في أيامنا هذه -التي بات فيها أكثر وعياً وحنكة ونضجاً عقلياً -لا بد من اعتماد هذا النمط من الدقة الحسابية الرياضية ؛وذلك لأن المقابل-سواء أكان من الموافقين أو المخالفين- بات يستشعر أهمية الدقة في الكلام والنقاش، ويميل إلى اعتماد منطق حساب الاحتمال في تفكيره العام، خصوصاً مع شيوع استعمال المنهج القائم على حساب الاحتمال والرياضيات في العلوم بصورة عامة، فصار لزاماً علينا التحول باتجاه البحث في إمكانية استعمال هذا المنهج متى ما أمكن ذلك في مختلف الأبحاث الشرعية والدينية.

ولعل أهم ثمرة تترتب على هكذا نمط من المناهج العلمية -مضافاً إلى ايراثها الاطمئنان - أنها تشكل ركائز أساسية في تحول الأبحاث الإسلامية بصورة عامة إلى الموضوعية بصورة أوسع، والتي هي الضامن الأهم للاعتدال في التفكير، خصوصاً أنها تأخذ الدين إلى مساحة جديدة لم تُعهد من قبل، وهي مساحة المنهج العلمي الإنساني الحديث -نوعاً ما-المتبع في باقي العلوم، مما يستوجب معه الإقرار باتحاد الأصول المعرفية للدين والعلوم الأخرى، وبالتالي يرتبط القبول بالجميع والرفض بالجميع، فلا يصّح حينئذٍ من الانسان العاقل الانتقاء

والتفريق بين قبول العلوم ورفض الدين أو العكس -على تفصيل موكول الى محلّه-.

وهذه ثمرة ما بعدها ثمرة، وهذا لا يمنع من احتفاظ الدين بمنهجه الخاص في أبحاثه الخاصة التي تميزه عن باقي العلوم؛ لأن ما نُريد الإشارة إليه هو السعي نحو مشاركة باقي العلوم في منهجها العلمي من دون التنازل أو فقدان المنهج الخاص المميز للدين في مساحات خاصة كما هو واضح، فانتبه.

والمختار في المقام:

أنّه لا يمكن استفادة توثيق عامٍ لرواة كتاب كامل الزيارات من كلمات ابن قولويه (رحمه الله) الواردة في مقدمة كتابه، بل ولا أخص من ذلك، وتخصيصها بخصوص الأسانيد المنتهية إلى المعصومين (عليهم السلام) على كلا الصورتين، سواء صورة كون الراوي من الإمامية أو من غيرهم، أو صورة من غير رفع ولا إرسال ولا قطعٍ ولا وقوع غير الإمامي فيها.

بل أكثر من ذلك:

لا يمكن حتّى الاقتصار على توثيق الرواة الواردين في أسانيد ثواب زيارة النبي الأكرم (صلّى الله عليه وآله) والأئمّة المعصومين (عليهم السلام)، بل ولا حتّى رجوع التوثيق إلى عناوين الأبواب مع كفاية ثبوت ما ذكره في عناوين الأبواب من أن تكون رواية واحدة من

روايات الباب رجالها ثقات، بل ولا استفادة وثاقة المشايخ المباشرين لابن قولويه الذين يروي عنهم من دون واسطة، بل يُحتمل قوياً إرادة المصنِّف (طاب ثراه) في مقدمة كتابه الإشارة إلى عموم رواة كتابه بنحو التَغليب والتعميم، ولكنه بعيد جداً بل ممنوع، أو التغليب في خصوص مشايخه المباشرين، ولكنه كذلك لا يمكن المساعدة عليه.

وقد يُراد منه الإشارة إلى مصادره والكتب التي أخذ منها، وكونها من تأليف الثقات من أصحابنا المعروفين بالرواية والمشهورين بالعلم والحديث، وقد يكون هناك سَقطٌ في العبارة قد أثَّرَت على المعنى المراد إيصاله.

وبالتالي فلا يمكن استفادة معنى محدد وتوثيق لفئة أو دائرة مُحَدَّدة من كلمات ابن قولويه (طاب ثراه) التي أوردها في مقدمة كتابه، بل ولعلّه أراد من ذلك إعطاء قوة لأسانيد كتابه كما هو الظاهر من طريقة الأعلام في تلك الأزمان، حيث كانوا يُصدِّرون كتبهم بجملة كبيرة من هذه التعبيرات؛ حتّى يورثوا الوثوق بمروياتهم لكل من طالَع الكتاب أو استند إليه، والله العالم بحقائق الأمور.

وبذلك يتم ما أردنا الحديث فيه عن كتاب كامل الزيارات.

ومن الله نستمد العون والتوفيق، والحمد لله ربّ العالمين.

ملحق رقم (١)

خاتمة في جملة من وقع في أسانيد كامل الزّيارات، مُرتَّبَة حسب الأحرف الأبجدية:

حرف الألف:

١ ـ أحمد بن أبي داود.

٢ ـ أحمد بن أبي زاهر.

٣ ـ أحمد بن إسحاق القزويني.

٤ ـ أحمد بن جعفر البَلدي.

٥ ـ أحمد بن الحسن المِيثمي.

٦ ـ أحمد بن الحسين بن سعيد.

٧ ـ أحمد بن حَمّاد.

٨ ـ أحمد بن عَبدوس الخَلَنجي.

٩ ـ أحمد بن علوي الأصفهاني.

١٠ ـ أحمد بن علي بن عُبيد الجُعفي.

١١ ـ أحمد بن علي بن المهدي.

١٢ ـ أحمد بن قُتيبة الهمداني.

١٣ ـ أحمد بن هايِندار.

١٤ ـ أحمد بن محمد بن الحسن بن سهل.

١٥ ـ أحمد بن محمد الكوفي.

١٦ ـ أحمد بن معافَى الثعلبي.

١٧ ـ إسحاق بن زياد.

١٨ ـ أسلم بن القاسم.

١٩ ـ إسماعيل بن بَزيع.

٢٠ ـ إسماعيل بن زيد، مولى عبد الله بن يحيى الكاهِلي.

٢١ ـ إسماعيل بن سهل.

٢٢ ـ إسماعيل بن عبّاد.

٢٣ ـ إسماعيل بن كُثير.

٢٤ ـ إسماعيل بن منصور.

٢٥ ـ إسماعيل بن موسى بن جعفر.

٢٦ ـ أيوب بن عبد الرحمن.

حرف الباء:

٢٧ ـ بشير الدَّهّان.

٢٨ ـ بكار بن أحمد القسّام.

حرف الجيم:

٢٩ ـ جابر المَكفُوف.

٣٠ ـ جُدا ابن رافع.

٣١ ـ جَرّاح المدائني.

٣٢ ـ جِدُّ الحسين الخلال.

٣٣ ـ جِدُّ عبد الله بن عبد الرحمن الأصم.

٣٤ ـ جعفر بن عيسى بن عبيد الله.

٣٥ ـ جعفر بن محمد بن إبراهيم بن عبيد الله.

٣٦ ـ جعفر بن محمد بن حكيم الخَثعمي.

٣٧ ـ جعفر بن محمد بن عبيد الله.

٣٨ ـ جعفر بن محمد الخُزاعي.

٣٩ ـ جعفر بن ناجِية.

٤٠ ـ جُويرِية ابن العَلاء.

حرف الحاء:

٤١ ـ حَسّان البصري.

٤٢ ـ الحسن بن الزَبرقان الطبري.

٤٣ ـ الحسن بن عبد الرحمن الرَواسي.

٤٤ ـ الحسن بن عبد الواحد.

٤٥ ـ الحسن بن علي.

٤٦ ـ الحسن بن علي بن مهزيار.

٤٧ ـ الحسن بن علي الزيتوني.

٤٨ ـ الحسن بن علي الميثمي.

٤٩ ـ الحسن بن مَتُوبَة بن السِندي.

٥٠ ـ الحسن بن محمد بن عبد الكريم.

٥١ ـ الحسن بن معاوية بن وهب.

٥٢ ـ الحسن بن موسى الخَشّاب.

٥٣ ـ الحسين بن أبي سَارة المدائني.

٥٤ ـ الحسين بن أبي العَلاء.

٥٥ ـ الحسين بن أبي غَندَر.

٥٦ ـ الحسين بن ثُوير بن أبي فاخِتة.

٥٧ ـ الحسين بن الحكم النخعي.

٥٨ ـ الحسين بن زكريا.

٥٩ ـ الحسين بن سليمان.

٦٠ ـ الحسين بن سيف بن عُميرة.

٦١ ـ الحسين بن شَدّاد الجُعفي.

٦٢ ـ الحسين بن عُبيد الله.

٦٣ ـ الحسين بن عَطية، أبو النَّاب.

٦٤ ـ الحسين بن صاعد البَربري.

حرف الدال:

٦٥ ـ داود بن عيسى الأنصاري.

٦٦ ـ داود الصَّرمي.

حرف الراء.

٦٧ ـ ربيع بن محمد المُسَلّي.

٦٨ ـ ربيع بن المُنذر.

٦٩ ـ ربيعة السعدي.

٧٠ ـ رحيم بن عَبدُوس الخَلَنجي.

٧١ ـ رزق الله بن العلاء.

حرف الزاي:

٧٢ ـ زياد بن الجلّال.

٧٣ ـ زياد القَندي.

٧٤ ـ زيد بن أبي زيد الهَروي.

٧٥ ـ زيد بن الحسن، أبو الحسن.

٧٦ ـ زيد الشَحّام، أبو أسامة.

٧٧ ـ زيد مولى بن هَبيرة.

٧٨ ـ زيد النِرسي.

حرف السين:

٧٩ ـ سَدير الصيرفي.

٨٠ ـ سعد بن صالح.

٨١ ـ سعدان بن مسلم.

٨٢ ـ سعيد بن أبي راشد.

٨٣ ـ سعيد بن عُمر الجلّاب.

٨٤ ـ سُفيان الجَريري.

٨٥ ـ سلام الجُعفي.

٨٦ ـ سلمة بن كُهيل.

٨٧ ـ سَلمة صاحب السَابري.

٨٨ ـ سُليم.

٨٩ ـ سليمان البصري.

٩٠ ـ سليمان بن حفص المِروزي.

٩١ ـ سليمان بن عَمر النخعي.

٩٢ ـ سليمان بن عَمرو السَرّاج.

٩٣ ـ سليمان بن عيسى.

٩٤ ـ سليمان بن مولى طَربال.

٩٥ ـ سليمان بن نَهيك.

٩٦ ـ سليمان بن هارون العَجلي.

٩٧ ـ سهل بن زياد.

حرف الشين.

٩٨ ـ شُعيب بن عيسى أبو صالح.

٩٩ ـ شِهاب بن عبد ربّه.

حرف الصاد:

١٠٠ ـ صالح البرقي.

١٠١ ـ صالح بن السندي الجَمّال.

١٠٢ ـ صالح بن سهل.

١٠٣ ـ صالح بن ميثم.

١٠٤ ـ صالح الصِّيرفي.

١٠٥ ـ صفوان بن سليم.

١٠٦ ـ صَندَل.

حرف العين:

١٠٧ ـ عامر بن عبد الله بن جَذاعة.

١٠٨ ـ عامر بن عُمير.

١٠٩ ـ عامر بن مَعقَل.

١١٠ ـ عبّاد، أبو سعيد العَصفَري.

١١١ ـ عباد بن سليمان.

١١٢ ـ عباد بن يعقوب.

١١٣ ـ عبد الأعلى بن حَمّاد البَرسي.

١١٤ ـ عبد الجبار النهاوندي.

١١٥ ـ عبد الحميد، خادم إسماعيل بن جعفر.

١١٦ ـ عبد الرحمن بن الأشعث.

١١٧ ـ عبد الرحمن بن حَمّاد الكوفي.

١١٨ ـ عبد الرحمن بن سعيد المَكّي.

١١٩ ـ عبد الرحمن بن سَيّابة.

١٢٠ ـ عبد الرحمن بن كُثير، مولى أبي جعفر.

١٢١ ـ عبد الرحمن بن مسلم.

١٢٢ ـ عبد السلام بن حَرب.

١٢٣ ـ عبد السَمين.

١٢٤ ـ عبد الصمد بن محمد.

١٢٥ ـ عبد العظيم بن عبد الله الحسني.

١٢٦ ـ عبد الكريم بن حَسَّان.

١٢٧ ـ عبد الكريم بن نصر.

١٢٨ ـ عبد الله بن أحمد.

١٢٩ ـ عبد الله بن بحر.

١٣٠ ـ عبد الله بن بُكير الأرجائي.

١٣١ ـ عبد الله بن حَسّان.

١٣٢ ـ عبد الله بن الحسن.

١٣٣ ـ عبد الله بن حَمّاد البصري.

١٣٤ ـ عبد الله بن الخطاب.

١٣٥ ـ عبد الله بن سَلمة.

١٣٦ ـ عبد الله بن سليمان.

١٣٧ ـ عبد الله بن شعيب التَّميمي.

١٣٨ ـ عبد الله بن عُبيد الأنباري.

١٣٩ ـ عبد الله بن عثمان بن خَيثم.

١٤٠ ـ عبد الله بن محمد بن سِنان.

١٤١ ـ عيسى بن عبد الله بن محمد بن عُمر بن أبي طالب.

١٤٢ ـ حسن بن عبد الله بن محمد بن عيسى.

١٤٣ ـ عبد الله بن محمد الدَّهقان.

١٤٤ ـ عبد الله بن محمد الصَنعاني.

١٤٥ ـ عبد الله بن محمد اليَماني.

١٤٦ ـ عبد الله بن مسعود.

١٤٧ ـ عبد الله بن النجّار.

١٤٨ ـ عبد الله بن هلال.

١٤٩ ـ عبد الله بن يحيى الكاهلي.

١٥٠ ـ عبد الملك بن أعين.

١٥١ ـ عبد الملك بن مَقرِن.

١٥٢ ـ عبد الملك القمّي.

١٥٣ ـ عُبيد بن يحيى الثَوري.

١٥٤ ـ عبيد الله بن عبد الله.

١٥٥ ـ عُبيد الله بن الفضل بن محمد بن هلال، أبو عيسى الطائي البصري.

١٥٦ ـ عُبيد الله بن موسى.

١٥٧ ـ عُبيد السلماني.

١٥٨ ـ عثمان بن عيسى.

١٥٩ ـ عَرفة.

١٦٠ ـ عُروة بن إسحاق، ابن أخي شعيب العَقَرقُوفي.

١٦١ ـ عُقبة بن خالد.

١٦٢ ـ عُقيصَ بن أبي سعيد.

١٦٣ ـ علقمة بن محمد الحضرمي.

١٦٤ ـ علي الأرزق.

١٦٥ ـ علي بن إبراهيم الجعفري.

١٦٦ ـ علي بن إبراهيم.

١٦٧ ـ علي بن أحمد بن أشيم.

١٦٨ ـ علي بن إسماعيل بن عيسى.

١٦٩ ـ علي بن إسماعيل القمّي.

١٧٠ ـ علي بن حرب الحارث.

١٧١ ـ علي بن حديد.

١٧٢ ـ علي بن حَسّان الهاشمي.

١٧٣ ـ علي بن الحسين السَعد آبادي.

١٧٤ ـ علي بن الحسين النيسابوري الدقّاق.

١٧٥ ـ علي بن حماد.

١٧٦ ـ علي بن السُحت الخَزاز.

١٧٧ ـ علي بن صاعد البَربري.

١٧٨ ـ علي بن صدقة الرِّقي.

١٧٩ ـ علي بن عابس.

١٨٠ ـ علي بن عبّاس.

١٨١ ـ علي بن عبد الله بن قَطرَب.

١٨٢ ـ علي بن عبد الله بن مروان.

١٨٣ ـ علي بن محمد بن بِندار.

١٨٤ ـ علي بن محمد بن سالم.

١٨٥ ـ علي بن محمد بن سليمان.

١٨٦ ـ علي بن محمد بن علي، روى عنه الكليني.

١٨٧ ـ علي بن محمد بن قولويه، وهو أخو المصنّف.

١٨٨ ـ علي بن محمد بن يعقوب الكِسائي، وهو شيخه.

١٨٩ ـ علي بن محمد الحُضيني.

١٩٠ ـ علي بن المعلّى.

١٩١ ـ علي بن ميمون الصائغ.

١٩٢ ـ علي الزيدي.

١٩٣ ـ عَمر بن بيّاض.

١٩٤ ـ عَمر بن الحسن العَرزمي.

١٩٥ ـ عَمرو بن سعد.

١٩٦ ـ عَمرو بن وهب.

١٩٧ ـ عَمرو بن شمر.

١٩٨ ـ عَمرو بن عثمان.

١٩٩ ـ عَمرو بن عثمان الرّازي.

٢٠٠ ـ عَمرو بن المختار.

٢٠١ ـ عمرو بن مُرة.

٢٠٢ ـ عمرو بن مرزوق.

٢٠٣ ـ عمرو بن هُبَيرَة، مولى القوام القرشي.

٢٠٤ ـ عمرو بن هشام.

٢٠٥ ـ عُمران والد حسين.

٢٠٦ ـ عُمران بن الحصين.

٢٠٧ ـ عَنبَسة بن مُصعب.

٢٠٨ ـ عيسى والد سليمان.

٢٠٩ ـ عيسى بن سليمان.

٢١٠ ـ عيسى بن عبد الله بن محمد بن عَمر بن علي.

٢١١ ـ عم أحمد بن مَصقَلة.

حرف الفاء:

٢١٢ ـ فَضل بن زكريا.

٢١٣ ـ فَضل بن مالك النخعي.

٢١٤ ـ فَضل بن يحيى.

٢١٥ ـ فُضيل بن عثمان الصيرفي.

٢١٦ ـ فُضيل بن فضّالة.

٢١٧ ـ فضيل الرَّسّان.

حرف القاف:

٢١٨ ـ قائد الحنّاط.

٢١٩ ـ القاسم بن الربيع الصحّاف.

٢٢٠ ـ القاسم بن سليمان.

٢٢١ ـ القاسم بن محمّد الجوهري.

٢٢٢ ـ القاسم بن محمد بن علي بن إبراهيم، شيخ المُصنف.

٢٢٣ ـ القاسم بن يحيى بن الحسين بن راشد، شيخ المُصنف.

٢٢٤ ـ قُبَيسة.

٢٢٥ ـ قُدامة بن مالك.

٢٢٦ ـ القوام مولى قريش.

حرف الكاف:

٢٢٧ ـ كليب بن معاوية الأسدي.

٢٢٨ ـ كُثير بن شهاب الحارثي.

حرف الميم:

٢٢٩ ـ مالك بن عطية.

٢٣٠ ـ مالك بن ضُمرة.

٢٣١ ـ مالك الجُهَني.

٢٣٢ ـ مبارك العطّار.

٢٣٣ ـ مُعنوية بن السِندي.

٢٣٤ ـ مثنى الحنّاط.

٢٣٥ ـ محمد بن أبي جرير القمي.

٢٣٦ ـ محمد بن عبد الله.

٢٣٧ ـ محمد بن أبي عبد الله الرّازي الجامُوراني.

٢٣٨ ـ محمد بن أبي عبد الله الكوفي.

٢٣٩ ـ محمد بن أحمد بن إبراهيم.

٢٤٠ ـ محمد بن أحمد بن الحسين العسكري.

٢٤١ ـ محمد بن أحمد بن إسحاق القزويني.

٢٤٢ ـ محمد بن أحمد بن حَمدان القَلَنسي.

٢٤٣ ـ محمد بن أحمد بن سليمان، أبو الفضل.

٢٤٤ ـ محمد بن أحمد بن علي بن يعقوب.

٢٤٥ ـ محمد بن أحمد بن يعقوب بن إسحاق بن عمار، أبو عبد الله.

٢٤٦ ـ محمد بن إسماعيل البصري.

٢٤٧ ـ محمد بن أسلم الجِبلّي.

٢٤٨ ـ محمد بن أورمة.

٢٤٩ ـ محمد بن أيوب.

٢٥٠ ـ محمد البصري.

٢٥١ ـ محمد بن جعفر بن إسماعيل العَبدي.

٢٥٢ ـ محمد بن جعفر الرَزّاز القرشي.

٢٥٣ ـ محمد بن الحسن بن سهل، روى عنه المصنّف بواسطة واحدة.

٢٥٤ ـ محمد بن الحسن بن علي بن مهزيار.

٢٥٥ ـ محمد بن الحسين بن علي بن الحسين.

٢٥٦ ـ محمد بن الحسين بن كُثير.

٢٥٧ ـ محمد بن الحسين بن مَت الجوهري.

٢٥٨ ـ محمد بن الحسين الخَزّاز.

٢٥٩ ـ محمد بن الحسين المُحاربي.

٢٦٠ ـ محمد بن حَمّاد الكوفي.

٢٦١ ـ محمد بن حمدان المدائني.

٢٦٢ ـ محمد بن خالد الطَيالِسي.

٢٦٣ ـ محمد بن سليمان.

٢٦٤ ـ محمد بن سليمان البَزّاز.

٢٦٥ ـ محمد بن سليمان البصري.

٢٦٦ ـ محمد بن سليمان الدِيلمي.

٢٦٧ ـ محمد بن سَيّار.

٢٦٨ ـ محمد بن صَدقة.

٢٦٩ ـ محمد بن عاصم.

٢٧٠ ـ محمد بن عبد الله بن مهران.

٢٧١ ـ محمد بن عبد الله بن هلال.

٢٧٢ ـ محمد بن عَجلان.

٢٧٣ ـ محمد بن علي المدائني.

٢٧٤ ـ محمد بن عُمر بن علي بن أبي طالب (عليه السلام).

٢٧٥ ـ محمد بن عمران.

٢٧٦ ـ محمد بن عُميرة الأسلمي.

٢٧٧ ـ محمد بن عيسى بن عبد الله.

٢٧٨ ـ محمد بن موسى الهَمداني.

٢٧٩ ـ محمد بن ناجِية.

٢٨٠ ـ محمد بن يحيى المُعاذي.

٢٨١ ـ محمد بن يزيد البَكري.

٢٨٢ ـ محمد الفرّاشي.

٢٨٣ ـ مُحوَّل بن إبراهيم.

٢٨٤ ـ مُدلِج.

٢٨٥ ـ مُسعدة بن صدقة.

٢٨٦ ـ مصعب.

٢٨٧ ـ معلّى بن شهاب.

٢٨٨ ـ مُنذر.

٢٨٩ ـ منصور بن العباس.

٢٩٠ ـ منصور بن نصر المدائني.

٢٩١ ـ مِنهال بن عَمرو.

٢٩٢ ـ مَنيع بن الحجاج.

٢٩٣ ـ إسماعيل بن موسى بن جعفر.

٢٩٤ ـ موسى بن جعفر البغدادي.

٢٩٥ ـ موسى بن عمران النخعي.

٢٩٦ ـ موسى بن الفضلي.

٢٩٧ ـ موسى بن القاسم الحضرمي.

٢٩٨ ـ موسى بن محمد بن موسى.

٢٩٩ ـ مُهلهَل العبدي.

٣٠٠ ـ ميثم التمار.

حرف النون:

٣٠١ ـ نجم بن حُطَيم.

٣٠٢ ـ نصر بن علي.

٣٠٣ ـ نصر بن مُزاحم.

٣٠٤ ـ نعيم بن الوليد.

حرف الواو:

٣٠٥ ـ وليد بن حَسّان.

٣٠٦ ـ وهب.

٣٠٧ ـ والد أبي رافع.

٣٠٨ ـ والد سفيان الجريري.

حرف الهاء:

٣٠٩ ـ هانئ بن هانئ.

٣١٠ ـ هند الحَنّاط.

٣١١ ـ الهيثم بن أبي مسروق النَّهدي.

٣١٢ ـ الهيثم بن عبد الله الرُمّاني.

٣١٣ ـ الهيثم بن واقد.

حرف الياء:

٣١٤ ـ يحيى أبو الفضل.

٣١٥ ـ يحيى بن بَشير.

٣١٦ ـ يحيى بن الحسن الحسيني.

٣١٧ ـ يحيى بن سليمان.

٣١٨ ـ يحيى بن علي.

٣١٩ ـ يحيى بن علي التميمي.

٣٢٠ ـ يحيى بن مُعمَّر العطار.

٣٢١ ـ يزيد بن إسحاق الأشعري.

٣٢٢ ـ يزيد بن عبد الملك.

٣٢٣ ـ يَسار.

٣٢٤ ـ يعقوب بن عبد الله، أبو يوسف، من ولد أبي فاطمة.

٣٢٥ ـ يَقطِين.

٣٢٦ ـ يَعلى بن مُرّة العاملي.

٣٢٧ ـ يوسف الأنباري.

٣٢٨ ـ يوف الكُناسي.

٣٢٩ ـ يونس بن رفيع.

الكُنى وغيرها:

٣٣٠ ـ أبو أحمد.

٣٣١ ـ أبو بَكّار.

٣٣٢ ـ أبو بَكر الحضرمي.

٣٣٣ ـ أبو الجارود.

٣٣٤ ـ أبو جعفر الموصلي.

٣٣٥ ـ أبو جميلة.

٣٣٦ ـ أبو الجَهم.

٣٣٧ ـ أبو حَجر الأسلمي.

٣٣٨ ـ أبو الحسن الحَذّاء.

٣٣٩ ـ أبو حَمّاد الأعرابي.

٣٤٠ ـ أبو خالد ذو الشامة.

٣٤١ ـ أبو خِلّان الكندي.

٣٤٢ ـ أبو داود السَبعي.

٣٤٣ ـ أبو رَباب.

٣٤٤ ـ أبو سعيد.

٣٤٥ ـ أبو سعيد القاضي.

٣٤٦ ـ أبو سعيد عُقَيص.

٣٤٧ ـ أبو سعيد العَصفري.

٣٤٨ ـ أبو سعيد المدائني.

٣٤٩ ـ أبو سفيان الجَريري.

٣٥٠ ـ أبو خديجة.

٣٥١ ـ أبو سلمة السَرّاج.

٣٥٢ ـ أبو عبد الله المؤمن.

٣٥٣ ـ أبو عبيدة البزّاز.

٣٥٤ ـ أبو علي.

٣٥٥ ـ أبو علي بن راشد.

٣٥٦ ـ أبو علي بن صدقة الرِّقي.

٣٥٧ ـ أبو علي الحَرّاني.

٣٥٨ ـ أبو علي الخُزاعي.

٣٥٩ ـ أبو عمار المُنشِد.

٣٦٠ ـ أبو عمر الجَلّاب.

٣٦١ ـ أبو عمرو، شيخ من أهل الكوفة.

٣٦٢ ـ أبو الفَرَج.

٣٦٣ ـ أبو الفضل.

٣٦٤ ـ أبو القاسم.

٣٦٥ ـ أبو القاسم.

٣٦٦ ـ أبو محمد.

٣٦٧ ـ أبو مِسكان.

٣٦٨ ـ أبو المَضّاء.

٣٦٩ ـ أبو النَّاب.

٣٧٠ ـ أبو نصر.

٣٧١ ـ أبو النَّمير.

٣٧٢ ـ أبو وَلّاد.

٣٧٣ ـ أبو وَهب البصري.

٣٧٤ ـ أبو هاشم الجعفري.

٣٧٥ ـ أبو هاشم الجعفري.

٣٧٦ ـ أبو هارون العبدي.

٣٧٧ ـ أبو هارون المكفوف.

٣٧٨ ـ أبو هَمّام.

٣٧٩ ـ أبو يحيى الحذاء.

٣٨٠ ـ أبو يحيى الواسطي.

٣٨١ ـ أبو اليَسع.

٣٨٢ ـ أبو يعقوب.

٣٨٣ ـ أبو يعقوب الأبزاري.

٣٨٤ ـ ابن أبي ناب.

٣٨٥ ـ الخيبري.

٣٨٦ ـ الزَّهري.

٣٨٧ ـ السَدُوسي.

٣٨٨ ـ أم سعيد الأحمَسية.

وبذلك يتم ما أردنا الإشارة إليه في خاتمة بحثنا حول كامل

الزيــارات.

ومنه نستمد العون والتوفيق، والحمد لله ربّ العالمين

فهرسُ المصادرِ والمراجعِ

فهرسُ المصادرِ والمراجعِ

١. أجوبة المسائل المهنائية: الحلي، الحسن بن يوسف بن علي بن محمد بن مُطهّر (ت٧٢٦هـ) الطبعة الأولى: ١٤٠١ للهجرة: مطبعة الخيام: قم.

٢. ارشاد الاذهان: الحلي، الحسن بن يوسف بن علي بن محمد بن مُطهّر (ت٧٢٦هـ) تحقيق: الشيخ حسون الفارس: الطبعة الأولى: ١٤١٠ للهجرة: مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي: التابعة لجماعة المدرسين: قم.

٣. أصول علم الرجال بين النظرية والتطبيق: الداوري، الشيخ مسلم بن صمد حسن الاصفهاني(معاصر) تأليف وتحقيق: محمد علي علي صالح المعلم الطبعة الثانية: مزيدة ومنقحة ١٤٢٣هـ

٤. بحار الأنوار الجامعة لدرر اخبار الائمة الاطهار: المجلسي، محمد باقر بن محمد تقي (ت ١١١٠ هـ) الطبعة : الثانية المصححة. سنة الطبع : ١٩٨٣ م الناشر : مؤسسة الوفاء - بيروت – لبنان.

٥. بحوث رجالية في مشايخ ابن أبي عمير وصفوان والبزنطي: الشيخ عادل هاشم (معاصر)، (مخطوط).

٦. بشارة المصطفى لشيعة المرتضى: الطبري، محمد بن أبي القاسم علي بن محمد بن علي(ت٥٥٤هـ)، تحقيق : جواد القيومي الإصفهاني الطبعة : الأولى سنة الطبع : ١٤٢٠هـ المطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة

٧. تحريم ذبائح أهل الكتاب: المفيد، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان (ت ٤١٣ هـ) تحقيق : الشيخ مهدي نجف الطبعة : الثانية سنة الطبع : ١٤١٤هـ - ١٩٩٣ م الناشر : دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت – لبنان

٨. جامع عباسي: البهائي، محمد بن الحسين الحارثي العاملي (ت١١٧٣هـ)، فارسي: مؤسسة انتشارات فرهاني :طهران طبعة حجرية.

٩. الجامع للشرائع: الحلي، أبو زكريا نجيب الدين يحيى بن أحمد بن يحيى بن الحسن بن سعيد الهذليّ(ت٦٨٩هـ) تحقيق وتخريج : جمع من الفضلاء / إشراف : الشيخ جعفر السبحاني سنة الطبع : محرم الحرام ١٤٠٥هـ المطبعة : المطبعة العلمية - قم الناشر : مؤسسة سيد الشهداء - العلمية

١٠. جوابات أهل الموصل: المفيد، أبو عبد الله محمد بن محمد بن

النعمان (ت ٤١٣ هـ) تحقيق : الشيخ مهدي نجف الطبعة : الثانية. سنة الطبع : ١٤١٤ - ١٩٩٣ م الناشر : دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت – لبنان.

١١. الحاشية على مدارك الأحكام: الوحيد البهبهاني، محمد باقر بن محمد أكمل (ت ١٢٠٦ هـ) تحقيق : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث الطبعة : الأولى سنة الطبع : ١٤١٩هـ المطبعة : ستاره - قم الناشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

١٢. الحدائق الناضرة في احكام العترة الطاهرة: البحراني، يوسف بن أحمد بن إبراهيم بن عصفور الدرازي (ت ١١٨٦ هـ) الطبعة: الثالثة، سنة الطبع : ١٤٣٦ المطبعة: مؤسسة النشر الإسلامي الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة

١٣. خاتمة مستدرك الوسائل: النوري، الحسين بن محمد تقي (ت ١٣٢٠هـ) تحقيق : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث الطبعة : الأولى. سنة الطبع : رجب ١٤١٥. المطبعة : ستارة – قم الناشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - قم – ايران.

١٤. خلاصة الإيجاز: المفيد، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان (ت ٤١٣ هـ) تحقيق : الشيخ علي أكبر زماني نژاد الطبعة : الثانية،

سنة الطبع : ١٤١٤ - ١٩٩٣ م الناشر : دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت – لبنان

١٥. ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة: الشهيد الأول، محمد بن مكي بن محمد العاملي الجزيني (ت ٧٨٦ هـ) تحقيق: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث تاريخ النشر: ١٤١٩ هـ الطبعة: الأولى المطبعة : ستاره - قم الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

١٦. رسالة المتعة: المفيد، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان (ت ٤١٣ هـ) الطبعة : الثانية سنة الطبع : ١٤١٤ - ١٩٩٣ م الناشر : دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت – لبنان.

١٧. رياض المسائل: الطباطبائي، السيد علي بن محمّد علي بن أبي المعالي (ت١٢٣١هـ) تحقيق : مؤسسة النشر الإسلامي الطبعة : الأولى سنة الطبع : رمضان المبارك ١٤١٢ الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة

١٨. شواهد التنزيل لقواعد التفضيل: الحسكاني، أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن أحمد (ت ق٥هـ) تحقيق : الشيخ محمد باقر المحمودي الطبعة : الأولى سنة الطبع : ١٤١١ - ١٩٩٠ م الناشر : مؤسسة الطبع والنشر التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد

الإسلامي- مجمع إحياء الثقافة الإسلامية

١٩. صراط النجاة: التبريزي، الميرزا جواد بن علي (ت ١٤٢٧ هـ) الطبعة : الأولى سنة الطبع : جمادي الأولى ١٤١٦ المطبعة : سلمان الفارسي الناشر : دفتر نشر برگزيده

٢٠. طبقات الرواة دراسة وتحليل: الشيخ عادل هاشم (معاصر) الطبعة الأولى سنة الطبع: ٢٠٢١م . المطبعة: مطبعة الصادق ع. الناشر: مؤسسة الصادق للطباعة والنشر.

٢١. غنائم الأيام في مسائل الحلال والحرام: الميرزا أبو القاسم بن محمد حسن الشفتي القمي، (ت ١٢٣١ هـ) تحقيق : عباس تبريزيان والمساعدان : عبد الحليم الحلي ، السيد جواد الحسيني الطبعة : الأولى سنة الطبع : ١٤١٧ - ١٣٧٥ ش المطبعة : مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي الناشر : مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي

٢٢. قبسات من علم الرجال: السيستاني السيد محمد رضا بن السيد علي (معاصر) جمعها ونظمها: السيد محمد البكاء الطبعة الأولى سنة ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦م الناشر: دار المؤرخ العربي – بيروت – لبنا ن .

٢٣. كامل الزيارات: ابن قولويه، جعفر بن محمد بن جعفر (ت

٣٦٧هـ) تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ الناشر: المطبعة المباركة المرتضوية، النجف الاشرف

٢٤. كامل الزيارات: ابن قولويه، جعفر بن محمد بن جعفر (ت ٣٦٧هـ) تحقيق: الشيخ جواد القيومي. الطبعة: الأولى. سنة الطبع: عيد الغدير ١٤١٧ المطبعة: مؤسسة النشر الإسلامي الناشر: مؤسسة نشر الفقاهة.

٢٥. كامل الزيارات: ابن قولويه، جعفر بن محمد بن جعفر (ت ٣٦٧هـ) تحقيق: محمود زكي الجعفري تاريخ النشر: ٢٠١٣م الناشر: دار الحجة (عج)

٢٦. كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثنا عشر: الخزّاز، الشيخ أبو القاسم علي بن محمد بن علي القمي الرازي(ت٤٠٠هـ) تحقيق: السيد عبد اللطيف الحسيني الكوهكمري الخوئي سنة الطبع: ١٤٠١هـ المطبعة: الخيام - قم الناشر: انتشارات بيدار

٢٧. كليّات في علم الرجال: السبحاني، جعفر بن محمد حسين التبريزي(معاصر) الطبعة السادسة ١٤٢٥هـ طبع ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة

٢٨. كنز الفوائد في حل مشكلات القواعد: الأعرج، السيد عميد الدين عبد المطلب بن محمد بن علي (ت٧٥٤هـ) تحقيق: مؤسسة

النشر الإسلامي الطبعة : الأولى سنة الطبع : ربيع الأول ١٤١٦ الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

٢٩. مباحث الأصول، القسم الثاني: الحائري، السيد كاظم بن السيّد عليّ بن السيّد جليل الحسينيّ (معاصر) الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ الناشر: دار البشير

٣٠. مشايخ الثقات: غلام رضا عرفانيان(معاصر) الطبعة : الأولى سنة الطبع : ١٤١٧ هـ المطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي.

٣١. مصباح المتهجد: الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت: ٤٦٠ هـ) الطبعة : الأولى سنة الطبع : ١٤١١ - ١٩٩١ م الناشر : مؤسسة فقه الشيعة - بيروت - لبنان .

٣٢. معجم رجال الحديث: الخوئي، أبو القاسم بن علي أكبر بن هاشم تاج الدين الموسوي (ت ١٤١١هـ) الطبعة : الخامسة سنة الطبع : ١٤١٣ - ١٩٩٢ م.

٣٣. مقياس الرواة في كليات علم الرجال: : المازندراني، الشيخ علي اكبر السيفي (معاصر) الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ طبع ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة

٣٤. ملاذ الأخيار: المجلسي، محمد باقر بن محمد تقي (ت ١١١٠

هـ) تحقيق: السيد مهدي الرجائي سنة الطبع: ١٤٠٦هـ، المطبعة: مطبعة الخيام - قم الناشر: مكتبة اية الله المرعشي - قم

٣٥. الوافي: الكاشاني، الملا محمد محسن بن مرتضى بن محمود (ت ١٠٩١ هـ) تحقيق: مكتبة امير المؤمنين(اصفهان) الطبعة الاولى: رجب ١٤٣٠هـ، المطبعة: رسول-قم الناشر: عطر عترت عليهم السلام.

٣٦. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة: الحر العاملي، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤ هـ) تحقيق : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث الطبعة : الثانية سنة الطبع : ١٤١٤ المطبعة : مهر - قم الناشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث بقم المشرفة. مصباح المنهاج: الحكيم، السيد محمد سعيد الطباطبائي (ت١٤٤٣هـ - ٢٠٢١م) الطبعة الثانية ٢٠٠٧م الناشر: مؤسّسة الحكمة للثقافة الاسلامية.

فهرسُ المحتويات

الموضوع	الصفحة
تمهيد:	٩
ترجم له النّجاشي بالقول:	٩
المسيرة التاريخية لاستفادة الأعلام من ابن قولويه	١٣
النمط الأول:	١٣
النمط الثاني:	١٦
الأصل في هذا التوثيق العام	١٩
الكلام في دائرة هذا التوثيق العام:	٢٠
الكلام في الأقوال في المسألة:	٢٣
الكلام في القول الأول:	٢٣
وعليه فهذه مجموعة من الاعتراضات على هذا القول الأول:	٣١
الاعتراض الأول:	٣١
فالمتحصل من الاحصائيات المتقدمة:	٣٣
وأمّا بالنسبة للأمر الأول:	٤٠
وأمّا بالنسبة للأمر الثاني والثالث:	٤٢
وقد أجاب سيّدنا الأستاذ الحكيم (مدّ ظلّه)	٤٢
ولنا في المقام كلام حاصله:	٤٥
فخلاصة الكلام في القول الأول:	٥٠
الكلام في القول الثاني:	٥٠

الموضوع	الصفحة
الكلام في القول الثالث:	٥١
الكلام في القول الرابع:	٥٣
الكلام في القول الخامس:	٥٥
الكلام في القول السّادس:	٥٦
التقريب الأول:	٥٨
التقريب الثاني:	٥٩
إثارة ولفت نظر:	٦٤
والمختار في المقام:	٦٥
بل أكثر من ذلك:	٦٦
ملحق رقم (١)	٦٧
فهرسُ المصادرِ والمراجعِ	٩٥
فهرسُ المحتويات	١٠٥